الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم مالية ومحاسبية

التخصص: محاسبة

دراسة محاسبية وجبائية لاندماج الشركات في الجزائر

إعداد الطالبان:

- ونيس زياد
- شايع صلاح الدين

إشراف الدكتور:

بن خليفة بلقاسم

أعضاء لجنة المناقشة:

د/ صايغي فيصل	أستاذ محاضر "أ" بجامعة حمه لخضر الوادي	مقيم أول
د/ بن خليفة بلقاسم	أستاذ محاضر "أ" بجامعة حمه لخضر الوادي	مشرفاً ومقررا
د/ عزة الأزهر	أستاذ محاضر "أ" بجامعة حمه لخضر الوادي	مقيم ثاني

السنة الجامعية: **2021/2020**

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة عملي هذا:

إلى من بوركت قدمها فتحتها الجنان. . .إلى واحة الدفء والحنان **أمي الغالية** حفظها الله.

إلى عصب البيت وقلبه النابض الذي يكافح من أجلي إلى من يمدني بعطائه دون مقابل **أبي الغالي** حفظه الله.

إلى من تقاسمت معهم دفئ العائلة إخوتي وأخواتي: **يعقوب**، **زكريا** ،**كريمة**، **نور الهدى**.

إلى روح من حرما نفسيهما وأعطياني فعوضاني عن كل شيء **جدي وجدتي** رحمهما الله.

إلى **أساتذتي** الأفاضل.

إلى أعز **أصدقائي وزملائي** في الدراسة.

إلى كل **الأقارب ورفقاء** الدرب الذين ذكرهم قلبي ونستهم أقلامي.

ونيس زياد

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع:

إلى **الوالدين الكريمين** حفظهما الله.

وإلى كل **أفراد أسرتي**.

وإلى روح **جدي وجدتي** رحمهما الله.

إلى كل **الأصدقاء**، ومن كانوا برفقتي ومصاحبتي أثناء دراستي في الجامعة.

وإلى كل من لم يدخر جهدا في مساعدتي.

وإلى كل من ساهم في تلقيني ولو بحرف في حياتي الدراسية.

شايع صلاح الدين

شكر وعرفان

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

– حديث نبوي شريف –

نحمد الله حمدا كثيرا يليق بجلاله وكمال صفاته، الذي وفقنا وأعاننا على اتمام هذه الدراسة وإخراجها إلى النور، ونصلي ونسلم على من لا نبي بعده معلم هذه الأمة ومرشدها، ونسأله التوفيق والثبات والنجاح لمن طرق بابا يطلب فيه علما ينير به أمته.

كل الشكر والتقدير إلى الأستاذ "**الدكتور بن خليفة بلقاسم**" الذي تشرف بقبول تأطيرنا والذي أمدنا بالنصح والتوجيه بكل أمانة وإخلاص.

كما نتقدم بالشكر والعرفان إلى **السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة** على تقبلهم مناقشة هذه المذكرة، وصرفهم جزء من وقتهم الثمين لأجل قراءتها.

كما نتوجه بالشكر الجزيل وفائق الإحترام إلى **كل الأساتذة في كلية العلوم الاقتصادية عموما والأساتذة الذين درسونا خصوصا.**

خالص الشكر الجزيل ومن النوع الخاص جدا جدا إلى **دفعة تخرج 2021 تخصص "محاسبة " وتخصص "محاسبة وتدقيق".**

نقدم شكرنا الخالص إلى جميع أصدقائنا من قريب أو بعيد، أنار الله طريقكم وجزاكم عنا خير الجزاء وأوفره.

"وفي الأخير نسال الله تعالى أن تكون هذه المذكرة نافعة لكل من يطلع عليها".

المخلص:

تعد عملية الاندماج التي قد تتخلل حياة الشركات التجارية إحدى وسائل أو طرق إعادة هيكلة الشركات، ورغم تعدد وسائل التركيز الاقتصادي، فإن الاندماج يبقى الوسيلة الأفضل لها، لتعزيز مكانتها السوقية وتقليص المخاطر المتعددة التي تتعرض لها وتحقيق الأهداف المسطرة.

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية المعالجة المحاسبية لاندماج الشركات وفق النظام المحاسبي المالي (SCF)، الذي يتطابق مع إجراءات المعايير المحاسبية الدولية، المنصوص عليها في معيار الابلاغ المالي الدولي الثالث (IFRS3)، وكذلك إبراز الجوانب الجبائية لاندماج الشركات وفق التشريع الجبائي.

الكلمات المفتاحية: اندماج الشركات، محاسبة الاندماج، اندماج الأعمال.

summary:

A merger that may permeate the lives of businesses is one of the means or methods of corporate restructuring, and despite the multiplicity of means of economic focus, integration remains the best means, to enhance their market position, reduce the multiple risks to which they are exposed and achieve the objectives set.

This study aims to learn how to address the accounting treatment of corporate mergers in accordance with the Financial Accounting System (SCF), which conforms to the procedures of international accounting standards, provided for in the Third International Financial Reporting Standard (IFRS3), as well as highlighting the tax aspects of corporate mergers in accordance with tax legislation.

Keywords: Corporate merger, merger accounting, business merger.

فهرس المحتويات

العنوان **الصفحة**

الإهداء
الشكر والعرفان
الملخص
فهرس المحتويات
قائمة الجداول
قائمة الأشكال
مـقـدمـة..... أ- ج
الفصـل الأول: الأسس النظرية لاندماج الشركات
تمهيد 07
المبحث الأول: عموميات حول اندماج الشركات 08
المطلب الأول: مفهوم اندماج الشركات وتميزه عن ما يشابهه 08
المطلب الثاني: أنواع اندماج الشركات وأسبابه 10
المطلب الثالث: مزايا وعيوب اندماج الشركات 17
المبحث الثاني: الإجراءات القانونية لاندماج الشركات 22
المطلب الأول: تحضير عملية الاندماج 22
المطلب الثاني: إعداد مشروع الاندماج 24
المطلب الثالث: المصادقة على مشروع الاندماج 27
خلاصة الفصل 30

الفصـل الثاني: الجوانب المحاسبية والجبائية لاندماج الشركات
تمهيد 32
المبحث الأول: طرق المحاسبة عن الاندماج ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03 33
المطلب الأول: طرق المحاسبة عن الاندماج 33
المطلب الثاني: معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03 "إندماج الأعمال"(IFRS 03) 45
المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والإجراءات الجبائية لاندماج الشركات 48
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لعمليات الاندماج 48
المطلب الثاني: الجوانب الجبائية لاندماج الشركات وفق التشريع الجبائي 62

خلاصة الفصل 65
الخاتمة..... 67
قائمة المراجع 72

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(01)	يوضح الفرق بين طريقة الشراء مقابل طريقة توحيد المصالح	42
(02)	ملخص للإختلافات الأساسية في النتائج المحاسبية المترتبة على تطبيق كل من الطرقتين	43
(03)	يوضح مزايا وعيوب طريقتي الشراء وتوحيد المصالح	44
(04)	ميزانية الشركة (ب)	50
(05)	ميزانية أصول الشركتين (أ) و (ب)	55
(06)	ميزانية خصوم الشركتين (أ) و (ب)	56
(07)	ميزانية الشركة (ج)	61

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(01)	عملية الاندماج بطريقة الضم	11
(02)	عملية الاندماج بطريقة المزج	12

مـــقـــدمـــة

تمهيد:

يشهد العالم اليوم ظاهرة تركيز القوى الإقتصادية بصورة لم يعهدها من قبل، وتعود أسباب هذه الظاهرة لظروف الحياة الإقتصادية الحديثة والمشاكل والصعوبات التي تقف في طريق المشروعات الصغيرة، وسبب ظهور هذا التركيز الإقتصادي كان نتيجة المتغيرات الإقتصادية التي ظهرت في ظل العولمة والتي أدت إلى قلق الشركات التجارية على مستقبلها الإقتصادي في البقاء والقدرة على المنافسة، مما حدا بهذه الشركات إلى البحث عن تحقيق التركيز الإقتصادي لمواجهة تلك المتغيرات، حتى أصبح الإقتصاد الحديث يتميز بظاهرة التركيز الإقتصادي.

وعلى اعتبار أن الإندماج هو أهم الوسائل لتحقيق التركيز الإقتصادي وأكثرها شيوعا، نظرا للأهمية البالغة الذي يكتسيها، أصبح ضرورة اقتصادية من حيث أنه يؤدي إلى زيادة القدرة على المنافسة، وتخفيض النفقات العامة وتوحيد الإدارة، وزيادة العائد ورفع كفاية الإنتاج، لأجل تداخل المصالح الإقتصادية والمالية وتشابك العلاقات التجارية الدولية والمحلية وتطورها لتحقيق التركيز الإقتصادي.

وكون الاندماج يعلب دورا هاما ورئيسا في دفع عجلة التنمية وانعاش الاقتصاد المحلي لكل دولة، فقد اهتمت الجزائر كغيرها من الدول، بموضوع اندماج الشركات وقامت بتقنين الاندماج في القانون التجاري سنة 1975م، إلا أنه في تلك الفترة كانت الجزائر تعيش في ظل الاشتراكية وقلة الشركات الخاصة، فيمكن أن نقول أن هذه التقنية كانت حبرا على ورق، وبصدور دستور 1989م دخلت الجزائر في اقتصاد السوق و الخوصصة، إلا أنه رغم ذلك بقيت الشركات الجزائرية متخوفة من الإقدام على هذه العملية، ولذلك يلاحظ قلة وجود الشركات الجزائرية التي تقدم على الاندماج.

ومع انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة سينتج عنه دخول العديد من الشركات الأجنبية العملاقة إلى السوق الجزائرية، وعلى اعتبار أن الجزائر تجعل من الاستثمار الأجنبي فيها أمرا في غاية الصعوبة وهذا بوضعها لقاعدة 51/49 المعروفة في قانون الاستثمار الجزائري، وهو ما ينعكس سلبا على اندماج شركات أجنبية مع شركات جزائرية.

ويثير موضوع اندماج الشركات بأبعاده القانونية مشكلة المعالجة المحاسبية لعملية الاندماج التي تعد من أكثر مواضيع المحاسبة تعقيدا إلا أنها في نفس الوقت من أكثر المواضيع متعة والأكثر تشعبا، حيث تمثلت جهود الهيئات الدولية المنظمة للمهنة المحاسبة، المتمثلة في مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)، بإصدار معيار

المحاسبة الدولي (IAS/22) في نوفمبر 1983 المتعلق بـ"اندماج الأعمال" والذي حدد طريقتين لمعالجة محاسبة الاندماج، هما طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء، والذي حل محله بعد ذلك معيار الإبلاغ المالي الدولي (IFRS/03) بنفس التسمية، الذي حدد على وجه الخصوص أنه ينبغي إستخدام طريقة الشراء فقط للمحاسبة عن عمليات الاندماج وذلك إعتبار من 2008/1/1.

أما في الجزائر فتمثلت الجهود المحاسبية في وضع النظام المحاسبي المالي (SCF) الذي تبني معايير المحاسبة الدولية.

01- الإشكالية:

من خلال ما تقدم تم صياغة الإشكالية التي يتوجب بحثها في هذه المذكرة كالتالي:

كيف تتم المعالجة المحاسبية لعمليات الاندماج وفق النظام المحاسبي المالي؟

ولمعالجة هذه الإشكالية والعمل على الإحاطة بالجوانب التي تشكل محور هذه الدراسة يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما المقصود بإندماج الشركات وماهي الأسباب التي تؤدي بالشركات إلى اللجوء إليه؟
2. ما هي الإجراءات القانونية لاندماج الشركات؟
3. ما هي الجوانب الجبائية لاندماج الشركات وفق التشريع الجبائي؟

02- الفرضيات:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية وتساؤلات الفرعية السابقة الذكر وضعنا الفرضيات التالية:

1. اندماج الشركات هو عبارة عن إتحاد شركتين أو أكثر، وأسباب اللجوء إليه تحقيق مختلف المنافع الإقتصادية والإجتماعية.
2. تمر عملية اندماج الشركات بإجراءات قانونية عديدة، أولها التحضير لعملية الاندماج يليها إعداد مشروع الاندماج انتهاءا بالمصادقة على مشروع الاندماج.
3. تتمثل الجوانب الجبائية في المواد المنصوص عليها في قانون الضرائب المباشرة والرسوم الممثلة.

03- مبررات إختيار الموضوع:

من البديهي أن لكل باحث أراد الخوض في دراسة ما أسباب ودوافع تجعله يتمسك بموضوع بحثه، ومن هذه الأسباب ما هو ذاتي (شخصي) وما هو موضوعي، حيث يمكننا حصرها فيما يلي:

✓ **الأسباب الذاتية:**

- تخصصنا في مجال المحاسبة والذي يفرض علينا الدراية الكافية بالمواضيع المحاسبية.
- الإسهام في إثراء المكتبة الجامعية بمثل هذه المواضيع.

✓ **الأسباب الموضوعية:**

- يعتبر البحث من المواضيع المطروحة في الساحة الاقتصادية والمهنية حاليا.
- يعتبر هذا الموضوع من مواضيع المحاسبة المتقدمة.

04- أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الموضوع في الدور الكبير الذي يلعبه إندماج الشركات، ليس فقط من باب تحريك الإقتصاد الوطني على المستوى المحلي، بل في جلب المستثمرين الأجانب وتوسيع حجم النشاط الإقتصادي، فأتت هذه الدراسة لتوضح أهم الإجراءات التي يمكن الرجوع إليها والاستعانة بما في المعالجة المحاسبية لعملية الاندماج وفق النظام المحاسبي المالي.

05- أهداف الدراسة:

يمكن حصر أهداف الدراسة في النقاط التالية:

- الإجابة على إشكالية البحث والتساؤلات المطروحة.
- الوقوف على أهم الإجراءات المحاسبية والجبائية الخاصة بإندماج الشركات.
- التعرف على واقع إندماج الشركات في الجزائر.

06- المنهج المتبع والأدوات المستخدمة في الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية الرئيسية، وما يتبعها من تساؤلات فرعية التي يطرحها موضوع البحث وإختبار مدى صحة الفرضيات المتبناة، تم الإعتماد على المنهج الوصفي باعتباره الأنسب لمثل هذا النوع من المواضيع البحثية النظرية.

أما الأدوات المستخدمة في بحثنا في جمع المعلومات والبيانات، نختصرها فيما يلي:

- المسح المكتبي للوقوف على ما تم تناوله في إطار دراستنا بهدف إرساء الدعامة النظرية له.
- البحوث والدراسات السابقة التي تحدد لنا مجالات التركيز الجديدة في هذا الموضوع دون إغفال النقد والإستزادة كلما كان ذلك ممكنا.

07- حدود الدراسة:

تقتصر دراستنا على الجانب النظري المتعلق بالاندماج وهذا وفقا للمعايير المحاسبية الدولية وكذا ما ورد في القانون التجاري الجزائري فيما يخص الاندماج، ومحاولة إسقاط هذا على الجانب المحاسبي والجبائي من خلال المعالجة المحاسبية لعملية الاندماج.

08- صعوبات الدراسة:

من بين الصعوبات التي واجهتنا خلال إعدادنا لهذا البحث ما يلي:

- عدم كفاية المراجع والبحوث الجامعية في مجال دراسة الاندماج بين الشركات، بحيث أن المراجع المتوفرة تتناول في نقاط بسيطة موضوع الاندماج، أما فيما يخص المعالجة المحاسبية فهي منعدمة ماعدا بعض المراجع المتعلقة بمعايير المحاسبة الدولية.

- أما عن دراسة الحالة فهي غير متوفرة بسبب عدم وجود شركات اندمجت في الجزائر.

09- الدراسات السابقة:

من خلال المسح المكتبي تحصلنا على مجموعة من الأعمال ذات العلاقة بالموضوع نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

– رشيد عريوة، أساليب وطرق اندماج الشركات دراسة مالية ومحاسبية، رسالة ماجستير، جامعة الحاج الخضر، باتنة، 2009/2010، تناول الباحث خلال الدراسة، المشاكل المحاسبية المترتبة على إندماج الشركات، والتعرف على الإتجاهات الحديثة بخصوص المعالجة لعملية الإندماج، وهذا وفق للمعيار المحاسبي الدولي رقم (IFRS/03)، وهذه المشاكل تتعلق بإختيار الطريقة المحاسبة عن الإندماج، وكذا الوقوف على بعض الحسابات والتي كانت غير مفسرة من قبل المخطط المحاسبي خاصة فيما يتعلق بالعناصر المعنوية، وأخص عنصر الشهرة الناشئة عن عمليات الإندماج.

– ضيف روفية، إستراتيجية النمو المصرفي من خلال عمليات الاندماج، رسالة ماجستير، العلوم الإقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005/2004، تناولت الباحثة خلال الدراسة، عمليات الإندماج كونها تمكن من إعادة هيكلة المصارف العمومية، ووضعها ضمن الإطار المناسب لمواجهة التحديات المحيطة والناتجة أساسا عن تحرير تجارة الخدمات وعولمة الاسواق المالية.

10– هيكل الدراسة:

لإنجاز هذا البحث قومنا بتقسيمه إلى فصلين:

– الفصل الأول: تطرقنا إلى الأسس النظرية لاندماج الشركات، وتم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تناولنا فيه عموميات حول اندماج الشركات حيث تطرقنا إلى مفهوم اندماج الشركات وتميزه عن ما يشابهه، مع ذكر أنواعه وكذلك أسبابه انتهاء بذكر المزايا والعيوب التي تترتب عليه، أما المبحث الثاني تم التطرق فيه إلى الإجراءات القانونية الخاصة بإندماج الشركات، التي تبدأ بمرحلة التحضير لعملية الاندماج، تليها مرحلة إعداد مشروع الاندماج، إنتهاء بمرحلة المصادقة على مشروع الاندماج.

– الفصل الثاني: تطرقنا إلى الجوانب المحاسبية والجبائية لاندماج الشركات، وتم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تناولنا فيه طرق المحاسبة عن الاندماج ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03، أما المبحث الثاني تم التطرق فيه إلى المعالجة المحاسبية لعمليات الاندماج وكذلك الجوانب الجبائية وفق التشريع الجبائي.

الفصل الأول: الأسس النظرية لاندماج الشركات

تمهيد:

أدت التغيرات السريعة والجذرية في النظام الاقتصادي العالمي الجديد إلى زيادة حدة المنافسة بين الشركات، وزيادة التحديات التي تواجهها، فصار لزاماً عليها تفادي الآثار السلبية لهذه التحديات، أو التعايش معها من خلال تنويع خدماتها، وتقليل تكاليفها، وتحقيق الانتشار على الصعيدين المحلي والأجنبي.

ولتحقيق هذه الأهداف اتجه كثير من الشركات والمؤسسات إلى الاندماج فيما بينها خلال السنوات الأخيرة، وقد نشأ عن بعض عمليات الاندماج هذه كيانات عملاقة ذات كفاءة عالية بما تملكه من إمكانيات كبيرة تمكنها من استغلال احتدام المنافسة العالمية لمصلحتها.

وبناء على ما سبق نتناول في هذا الفصل ما يلي:

المبحث الأول: عموميات حول اندماج الشركات

المبحث الثاني: الإجراءات القانونية لاندماج الشركات

المبحث الأول: عموميات حول اندماج الشركات

من أهم العمليات التي تطرأ على الشركة خلال حياتها، تحويل شكلها القانوني إلى شكل آخر، أو إندماجها مع شركة أخرى.

المطلب الأول: مفهوم اندماج الشركات وتميزه عن ما يشابهه

الفرع الأول: مفهوم اندماج الشركات

تتعدد تعريفات مصطلح الاندماج وتتباين فيما بينها، والسبب في ذلك أن عملية الاندماج عملية معقدة، برزت في العصر الحديث بفعل عامل التطور الاقتصادي الذي شهده العالم، حتى نصل إلى مفهوم شامل للاندماج، وجب من طرح مجموعة من التعريفات.

التعريف الأول: "هو التحام شركتين أو منظمتين أو أكثر بحيث يؤدي إلى زوالهما معا بعد إنتقال جميع أموالهما إلى شركة جديدة أو زوال أحدهما فقط حينما يتم انتقال تلك الأموال إلى الشركة الدامجة".[1]

التعريف الثاني: "اتحاد شركتين أو أكثر موجودة أصلا، إما بانصهار شركة لشركة أخرى أو أكثر، أو بأن تمتزج شركتان أو أكثر لتكوين شركة جديدة، أما الشركاء في الشركات المنحلة، فإنهم يستلمون بالمقابل أسهماً أو حصصا في الشركات الباقية، وهذه الشركة تتلقى جميع حقوق وإلتزامات الشركات المندمجة".[2]

التعريف الثالث: "هو عملية قانونية تتوحد بمقتضاها شركتان أو أكثر لتكوين شركة واحدة عملاقة وهو الدارج في الأسواق العالمية ويتم إما بذوبان إحداهما في الأخرى و تسمى طريقة الضم أو بدمجهما معا في شركة جديدة تحل محلهما وتنتقل كافة الحقوق والإلتزامات الشركات المندمجة وكذلك مساهموها أو شركائها إلى الشركة الدامجة الجديدة"[3].

مما سبق يمكننا أن نعرف عملية الاندماج بأنها "عقد بين شركتين أو أكثر ذات نشاط متماثل أو متكامل تنضم بمقتضاه شركة أو أكثر إلى شركة أخرى أو امتزاج بين شركتين أو أكثر لتكوين شركة جديدة، ويترتب عليه

(1) حسني المصري، اندماج الشركات وانقسامها، دراسة مقارنة بين القانون المصري والفرنسي، ط1، مصر، 1986، ص33.
(2) أسامة المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والافلاس، دار الثقافة، الأردن، 2008، ص66.
(3) معتصم محمد دباس، أثر الاندماج على أداء الشركات وأرباحها، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات لاقتصادية الإدارية، مجلد العشرون، العدد الثاني، الأردن، 2012، ص523.

إنتقال كافة حقوق والتزامات الشركات المندمجة وكذلك مساهموها أو شركاؤها إلى الشركة الدامجة أو الجديدة، بهدف تحقيق منافع اقتصادية.

ويعتبر هذا التعريف شاملا لصور وعناصر وآثار الاندماج ويقوم على الأسس التالية:

- بأنه عقد يتطلب وجود شركتين قائمتين أو أكثر، أي أنه يمكن أن يتم الاندماج إلا بوجود شركتين قائمتين فبعدم وجود شركتين قائمتين لا يكون هناك حالة اندماج بالشكل الصحيح؛

- يشير التعريف إلى صور الاندماج فهو ينشأ إما من خلال ضم شركة أو أكثر إلى شركة أخرى قائمة ويسمى هذا النوع الاندماج "بطريق الضم" أو يكون من خلال شركتين أو أكثر وتأسيس شركة جديدة بأموالها ويسمى هذا النوع بالاندماج "بطريق المزج"؛

وقد روعي في التعريف أن الاندماج لا يكون إلا بين شركات قائمة وتتمتع بالشخصية المعنوية، فالعملية التي تتضمن تأسيس شركة جديدة يتكون رأسمالها من أصول شركة أخرى لا يعتبر من قبيل الاندماج، كذلك لا يعتبر إندماجا بالمعنى القانوني انضمام فرع أو مشروع فردي إلى شركة أو مع هذه الشركة لتأسيس شركة جديدة، لأن الفرع أو المشروع الفردي ليس لهما شخصية معنوية مستقلة.

الفرع الثاني: التمييز بين اندماج الشركات والعمليات المشابهة له

قد يحصل تشابه في العمليات التي تقوم بها الشركات لهذا وجب التفريق بينها.

أولا: السيطرة (الاستحواذ)

عادة ما يطلق مصطلح الاندماج والإستحواذ بشكل مترادف غير أنهما مختلفان في المعنى، فالإستحواذ يعني" تملك إحدى المنشآت غالبية أسهم التصويت الخاصة بمنشأة أخرى وتستمر المنشأتان بالعمل بشكل منفصل ولكن متصل، لأنه يكون للمنشأة المشترية القدرة على السيطرة على إدارة وقرارات المنشأة المسيطر عليها وتسيير أعمالها وفق لمصالح الشركة المسيطرة، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه تنشأ علاقة ما بين المنشأتين يطلق عليها علاقة ما بين المنشأة الأم والمنشأة التابعة، حيث المنشأة الأم (القابضة) التي تملك أغلبية أسهم التصويت العائدة للمنشأة الأخرى التي يشار إليها باسم المنشأة التابعة"[1].

(1) حسين أحمد دحدوح، رشا أنور حمادة، المحاسبة المتقدمة، منشورات جامعة دمشق، الجزء الثاني، سوريا، 2010، ص 16.

ثانيا: مجمع الشركات

يتطرق هذا الفرع إلى تبيان الفرق بين الاندماج والتجميع بإعتبارهما يحققان نفس الغرض، غير انها مختلفان في المعنى، حيث نظم المشرع الجزائري، التجمعات ذات الغاية الإقتصادية تحت عنوان "التجمعات" في الفصل الخامس من القانون التجاري، في المادة 796" يجوز لشخصين معنويين أو أكثر أن يؤسسوا فيما بينهم كتابيا، ولفترة محدودة تجمعا لتطبيق كل الوسائل الملائمة لتسهيل النشاط الاقتصادي لأعضائها أو تطويره وتحسين نتائج هذا النشاط وتنميته"[1].

المطلب الثاني: أنواع اندماج الشركات و أسبابه

للاندماج عدة صور تختلف بإختلاف الزاوية التي ينظر إليها له، كما تتعدد الأسباب الداعية لحدوثه.

الفرع الأول: أنواع اندماج الشركات

تأخذ عمليات الاندماج أشكال عدة وتختلف هذه الاشكال باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها إلى عملية الاندماج، وهذه الأنواع يمكن تقسيمها على النحو التالي:

أولا: من حيث تأثيره على شخصية الشركة أو الشركات الداخلة فيه

وهنا نجد أن للاندماج نوعين هما الاندماج بطريق الضم والاندماج بطريق المزج، وهذا المعيار انتهجته معظم التشريعات بما فيها التشريع الجزائري.

01- الاندماج بطريقة الضم(fusion par absorption): "يسمى كذلك بطريق الابتلاع، ويتم عندما تتفق شركتان قائمتان أو أكثر على أن تقوم إحدى الشركات بضم شركة أو الشركات الأخرى، بحيث تنقضي الشركة أو الشركات المضمومة (المندمجة) وتزول شخصيتها المعنوية، وتنتقل جميع حقوقها والتزاماتها إلى الشركة الضامة(الدامجة) فتبقى هذه الشركة الأخيرة قائمة ومحتفظة بشخصيتها المعنوية، ويترتب على ذلك زيادة رأسمال الشركة الدامجة المتمثلة في مجموع أموال الشركة والشركات المندمجة" [2].

"وتعد هذه الصورة الأكثر شيوعا ووقوعاً في العالم، إذ غالباً ما تختلف القدرات المالية للشركات الداخلة في الاندماج، حيث تلجأ الشركات الأقوى إلى ضم الشركات الأضعف ولكن بموافقة الشركة الأخيرة، فضلا عن أن

(1) المادة 796 من القانون التجاري الجزائري.

(2) فايز إسمعيل بصبوص، اندماج الشركات المساهمة العامة والآثار القانونية المترتبة عليها، دار الثقافة، ط1، الاردن، 2010، ص35.

هذه الصورة من صور الاندماج أيسر وأقل تكلفة للشركات الراغبة في الاندماج، خلافا للاندماج بطريق المزج الذي يقتضي اتخاذ إجراءات تأسيس شركة جديدة على أنقاض الشركات المندمجة، وهذا يتطلب وقتاً طويلاً ونفقات كبيرة"[1].

الشكل(01): عملية الاندماج بطريقة الضم

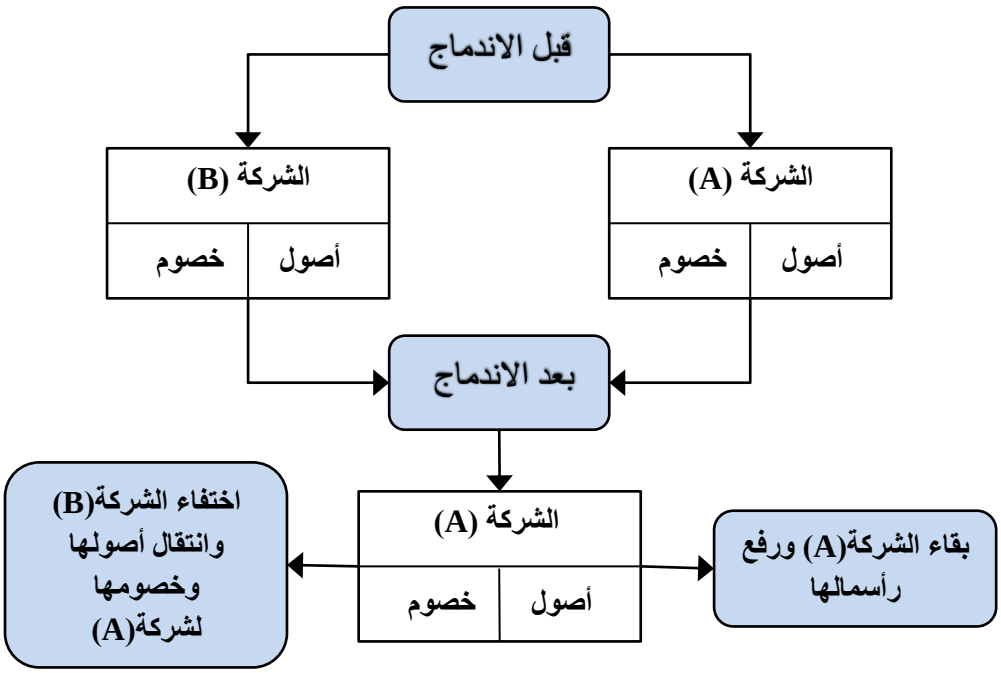

المصدر: من إعداد الطلبة

02- الاندماج بطريق المزج (fusion par création):"يقوم الاندماج بطريق المزج نتيجة اتفاق بين شركتين أو أكثر على نقل موجودات والتزامات كل منهما إلى الشركة الجديدة التي تنشأ نتيجة الاندماج على أنقاض الشركات المندمجة التي تنقضي شخصيتها المعنوية، وتزول بنشوء الشركة الجديدة، وعليه فإن الشخصية المعنوية للشركات المندمجة تذوب في هذه الحالة، لتظهر شخصية معنوية جديدة للشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج التي تأسست من خلال عملية المزج، ويؤخذ بعين الاعتبار في شأنها جميع قواعد التأسيس، لأنها ليست استمرارًا للشركات السابقة".[2]

(1) سميحة القليوبي، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، الجزء الأول، ط1، مصر، 1992، ص137.

(2) الاء محمد فارس حماد، اندماج الشركات واثره على عقود الشركة المندمجة، مذكرة ماجستير في تخصص القانون، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2012، ص29-30.

"يؤدي هذا الشكل إلى حل الشركتين المندمجتين وتكوين شركة جديدة، ويتم باتخاذ قرار بالموافقة من قبل الجمعية العمومية غير العادية في كل من الشركتين، ويجب أن تراعى القواعد القانونية المختصة بالتأسيس"[1].

وتظهر هذه الطريقة المعنى الحقيقي والدقيق للإندماج، فعلى الرغم مما يقتضيه مثل هذا الإنشاء من نفقات، وما سيستغرقه من وقت إلا أن هذه الطريقة على خلاف الأولى تبرز حقيقة هذا العمل الإرادي وتبين مضمونه، وليس فقط مجرد ابتلاع من شركة الأقوى إقتصاديا لأقل قوة.

الشكل(02): عملية الاندماج بطريقة المزج

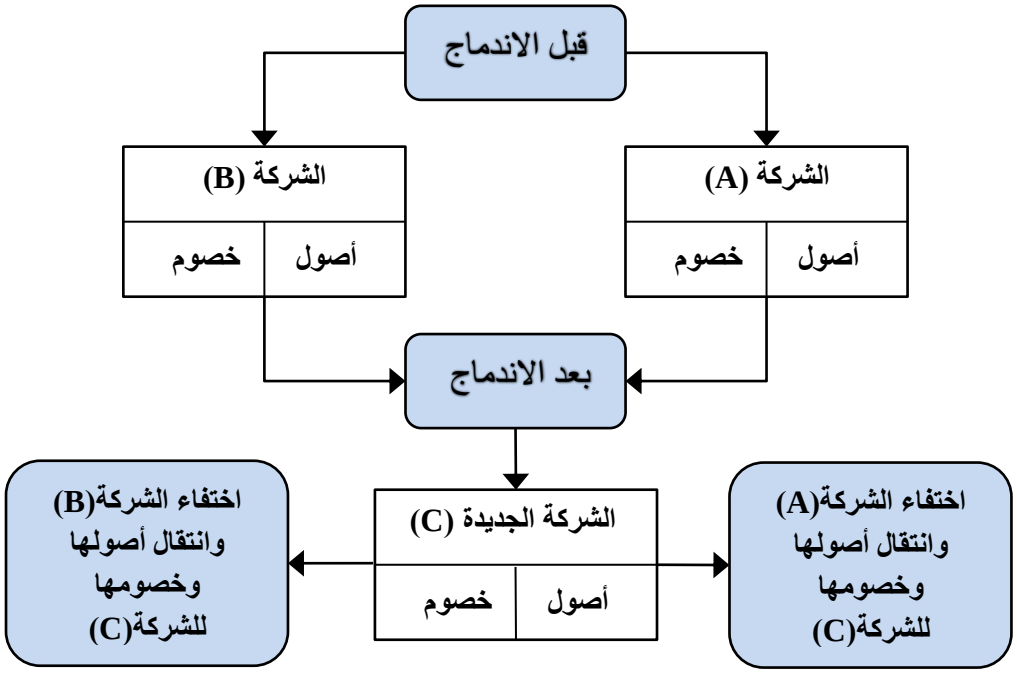

المصدر: من إعداد الطلبة

03- الاندماج بطريق الإنفصال: من الجدير بالذكر أن التشريع الجزائري أضاف طريقة ثالثة، على غرار الطريقتين السابقتين، وهي الاندماج عن طريق الانفصال وهذا حسب نص المادة 744:"للشركة ولو في حالة تصفيتها، أن تدمج في شركة أخرى أو أن تساهم في تأسيس شركة جديدة بطريقة الدمج، كما لها أن تقدم ماليتها

(1) لينا يعقوب الفيومي، الآثار الناشئة عن دمج الشركات المساهمة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2009، ص13.

لشركات موجودة أو تساهم معها في إنشاء شركات جديدة بطريقة الاندماج والانفصال، كما لها أخيرا أن تقدم رأسمالها لشركات جديدة بطريقة الانفصال"[1].

ثانيا: حسب طبيعة نشاط وغرض الشركات المندمجة

ينقسم الاندماج حسب هذا المعيار إلى ثلاثة صور على النحو التالي:

01- الاندماج الافقي(fusion Horizontale):"يتم الاندماج الأفقي بين شركتين أو أكثر، تمارس نشاطا مماثلا، سواء كانت هذه الشركات تمارس عملية الإنتاج أو التسويق أو أي عمل أخر"[2]، "فتتركز السيولة المالية للشركات بالاندماج لتقدم خدمة واحدة ذات جودة عالية"[3].

02- الاندماج الرأسي (fusion Verticale):"يتم الاندماج الرأسي أو العمودي بين الشركات التي تمارس نشاطا متكاملا، أي نشاط كل شركة يكمل نشاط الأخر"[4]،"في مراحل مختلفة من تشغيل المنتجات(أي دورة المنتوج من الإنتاج إلى التسويق)، مثال ذلك اندماج شركة لغزل القطن وشركة للنسيج، وقد يرغب القائمون على الاندماج أن يحققا أدق صور التكامل وأكثرها عمقا باندماج مجموعة شركات، تمارس مراحل الانتاج المختلفة اعتبارا من بداية مرحلة الإنتاج حتى مرحلة التسويق كمجموعة شركات مناجم الحديد وصناعة الآلات وتوزيعه"[5].

03- الاندماج المتنوع (fusion Assemblage):"ويتم الاندماج المتنوع بين شركتين أو أكثر تعملان في أنشطة مختلفة، غير مترابطة فيما بينها، وهذا يعني اختلاف الخدمات التي تقدمها الشركة الجديدة، لغرض الامتداد الجغرافي للسوق على الشركتين المندمجتين كون عملياتها في مناطق جغرافية غير متداخلة أو يكون الاندماج بهدف التنويع في الانشطة لمواجهة الخطر"[6].

(1) المادة 744 من القانون التجاري الجزائري.

(2) سامي محمد الخرابشة، التنظيم القانوني لإعادة هيكلة الشركات المساهمة العامة، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2008، ص145.

(3) هاني دويدار، الآثار الناشئة عن دمج الشركات المساهمة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2009، ص14.

(4) محمد بن سيف بن على السعدي، اندماج الشركات (إجرائيا وقانونيا)، مركز الغندور، مصر، 2011، ص22.

(5) خلدون الحمداني، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الدائنين، دار الكتب القانونية، مصر، 2011، ص49.

(6) دريد كمال آل شبيب، ادارة مالية الشركات المتقدمة، دار اليازوري، الأردن، 2016، ص183.

ثالثا: حسب طبيعة العلاقة بين الشركات المندمجة

01- الاندماج الطوعي: "والذي يعني عدم وجود إكراه أو إجبار في حصول عملية الاندماج وإنما الشركات تعقد صفقة الاندماج بعيد عن مختلف الضغوطات المالية والإفلاس أو ما شابه ذلك، بل إن السبب الرئيسي للاندماج يتدرج مع الاستراتيجيات التي تصنعها الشركات للتعامل مع التحولات في السوق المحلية والعالمية"[1].

02- الاندماج القسري: "ويقصد به قيام جهة معينة بدمج الشركات، حيث تلجأ إليه الجهات الرسمية في آخر المطاف لتصويب وضع الشركات المتعثرة، أو التي توشك على الإفلاس والتصفية"[2].

رابعا: حسب تأثيره على جنسية الشركات الداخلة فيه

وينقسم الاندماج حسب هذا المعيار إلى نوعين على النحو التالي:[3]

01- الاندماج بين شركات وطنية: وهو الاندماج التي تكون فيه جميع الشركات تنتمي لنفس الدولة.

02- الاندماج بين شركات متعددة الجنسيات: وهو الاندماج الذي تكون فيه كل شركة تنتمي لدولة معينة، أي أحدهما وطنية والاخرى لدولة أجنبية.

ومن البديهي القول في هذا النوع، وجوب مراعات نصوص قانون كل دولة من الدول التابعة لها الشركة المشتركة في عملية الاندماج.

الفرع الثاني: أسباب اندماج الشركات

عرض الباحثون والمدراء الماليون الكثير من الأسباب التي يمكن أن تفسر ازدياد حالات الاندماج بين الشركات، وفيما يلي أهمها:

أولا: نظرية الكفاية[4]

تشير هذه النظرية إلى أن عمليات الاندماج هامة جدا من ناحية كونها تحقق منافع اجتماعية وهي تشمل بصفة عامة تحسين أداء الإدارة أو تحقيق صيغة للتعاون (الاندماج) من خلال صيغة (2+2=5).

(1) اثير عبد الامير المشهدي، خيار الاندماج المصرفي وأثره في تحقيق الميزة التنافسية، القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، العدد02، 2006، ص54.
(2) سامي محمد الخرابشة، مرجع سابق، ص146.
(3) فايز إسمعيل بصبوص، مرجع سابق، ص35.
(4) طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك ،الدار الجامعية، مصر، 1999، ص41.

ويمثل هذا الدافع الاقتصادي لتبرير الاندماج في التصور بأن قيمة الشركة الواحدة بعد الاندماج تتجاوز قيمة إجمالي قيمة الشركتين المندمجتين كل على حدى وبعبارة أخرى الاعتقاد بأن القيمة الحالية للشركتين بعد اندماجهما مباشرة تزيد على إجمالي قيمتهما الحالية قبل الاندماج مباشرة ويطلق على ذلك synergy، بمعني زيادة الكل عن مجموع الجزئيات المكونة له وهذا لعدة أسباب منها تحقيق مزايا اقتصاديات الحجم.

عندما تختلف كفاية إدارة الشركة عن الأخرى في استخدام الموجودات أو عناصر التشغيل والاندماج، فإن الاندماج يرفع من كفاية إدارة الشركة للعناصر المذكورة إلى المستوى المطلوب عندما تكون مختلفة عن الشركة الأخرى.

ثانيا: نظرية الكفاية التفاضلية[1]

وهي أكثر نظرية عامة لتفسير الاندماج وهي تعني أنه إذا كانت إدارة الشركة (أ) أكثر كفاية من إدارة الشركة (ب) و إذا قامت الشركة (أ) بالاندماج مع الشركة (ب) ورفعت مستوى كفاية الشركة (ب) إلى مستواها فإن الكفاية الإدارية ترتفع من خلال الاندماج ويحقق هذا الأمر مكاسب اجتماعية (للمجتمع كله)، ومكاسب شخصية بالوقت نفسه سوف يرتفع مستوى الكفاية في الاقتصاد من خلال القيام بمثل هذه العمليات من الاندماج.

ومن الصعوبات الموجودة في نظرية الكفاية، هي أنه إذا تم تنفيذها حرفيا فلن يكون هناك سوى شركة واحدة في الاقتصاد بل ربما في العالم والتي تكون أعظم شركة ذات كفاءة إدارية ومن الواضح أن مشكلات التنسيق في الشركة أو في حدود طاقة الإدارة يمكن أن تنشأ قبل الوصول إلى هذه النتيجة.

ثالثا: الاندماج كحل لمشكلات الوكالة

نتيجة الفصل بين الإدارة والمالكين فقد تتصرف الإدارة بشكل مبالغ في الانفاق غير الضروري لأغراض الترفيه والمتعة على حساب مصالح المالكين، فيحدث الاندماج لإدارة الشركة بأسلوب أكثر مهنية أو على مردودية المالكين[2].

(1) عبد المطلب عبد الحميد، الاندماج المصرفي وخصخصة البنوك(تحليل مقارن)، الدار الجامعية، ط1، مصر، 2015، ص73.

(2) جابر جاسم الربيعي، أثر الاندماج على اداء الشركات المصرفية الخاصة، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية، عدد العاشر، العراق، 2005، ص273.

رابعا: الوفرات الناتجة عن الاندماج

وهذه الوفرات قد تكون وفرات تشغيلية operating Economies، والناتجة من تحقيق مزايا إنتاجية وتوزيعية نتيجة تجمع الخبرات الإدارية والفنية للشركتين المندمجتين مما يؤدي إلى زيادة القوة الإنتاجية للشركة الجديدة نتيجة الميزة التفاضلية الناتجة من تجمع هذه الميزات Differential Efficency، وقد كانت هناك حالات عملية كثيرة للاندماج في الولايات المتحدة الأمريكية حيث زادت قيمة الشركة الجديدة، وقد تكون هذه الوفورات في شكل وفورات مالية financial Economies والتي تنتج من زيادة القدرة المالية للشركة الجديدة والناتجة من زيادة قدرتها على الحصول على التمويل اللازم لعملياتها[1].

خامسا: الشركات المسعرة بأقل من قيمتها الحقيقية

"بعض الدراسات تفرد دوافع الاندماج إلى انخفاض قيمة الشركات أو الشركات المستهدفة إلى أقل من قيمتها الحقيقية، وقد يكون من أسباب انخفاض القيمة إلى هذا المستوى هو أن الإدارة لا تقوم بتشغيل الشركات بأقصى طاقة لديها"[2]،" وأفضل مثال لهذه الحالة هو ما حدث خلال ثمانينيات القرن الماضي، حيث استطاعت شركات النفط شراء احتياطيات نفطية بتكلفة أقل عن طريق شراء شركات نفط أخرى بدلا عن القيام بأعمال تنقيب جديدة"[3].

سادسا: الاعتبارات الضريبية

قد يكون الحافز الذي يكمن خلف الاندماج هو فرص تخفيض الضريبة، وأن القيام بالاندماج لأسباب ضريبية يؤدي إلى التخلص من الخسائر الضريبية، حيث يمكن للشركات التي لديها خسائر ضريبية متراكمة أن تلجأ إلى الاندماج مع الشركات المحققة لنتائج ايجابية، وهذا في الدول التي تنص تشريعاتها الضريبية على قبول خصم الخسائر السابقة من الأرباح[4].

(1)كمال الدين مصطفى الدهراوي، عبد الله عبد العظيم هلال، المحاسبة المالية المتقدمة: وفقا لأحداث المعايير الدولية، دار التعليم الجامعي، مصر، 2011، ص9.
(2) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص74.
(3) أجين برغام، الإدارة المالية، ترجمة محمود فتوح وأخرون، شعاع للنشر والعلوم، الجزء الثالث، ط1، سوريا، 2013، ص416.
(4) أحمد بسيوني شحاته، وكمال الدين الدهراوي، المحاسبية المتقدمة، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص6.

سابعا: أسباب أخرى منها [1]

– افتراضية القدرة السوقية وهو ما يفترض أن الشركات الدامجة سوف تتمكن من خلال الاندماج أن تكتسب قدرة احتكارية من خلال الاندماج الأفقي وبما يمكنها من المنافسة بشكل قوي؛

– افتراضية التعاون والتكامل وتركز هذه الافتراضية على أن التعاون والتكامل بين الشركات المندمجة سوف يقلل التكاليف أو يحقق وفرات الحجم الكبير والحد من الأصول الفائضة؛

– تحسين نوعية المنتج الذي تقوم بإنتاجه الشركات أو تحسين نوعية الخدمة التي تقدمها للعملاء؛

– المشاركة في تحمل الربح أو الخسارة وتوزيع المخاطرة بين الشركات وذلك في ظل ظروف المنافسة الشديدة؛

– تحقيق النمو السريع؛

– تقليل التكاليف الكلية بسبب الأجور الأقل؛

المطلب الثالث: مزايا وعيوب اندماج الشركات

يترتب عن عملية الاندماج بين الشركات تحقيق العديد من المزايا، كما تنجر عليه بعض العيوب.

الفرع الأول: مزايا اندماج الشركات

تلجأ الشركات الى الاندماج مع شركات أخرى لتحقيق الكثير من المزايا أهمها:

أولا: تحقيق المنافع المتأتية من الحجم الكبير

تفيد نظرية اقتصاديات الحجم بأن توسع الوحدات الاقتصادية وزيادة إنتاجها يقود إلى زيادة تكاليفها ولكن بوتيرة تقل كثيرة عن تزايد الإنتاج، وذلك بتوزيع التكاليف على عدد أكبر من وحدات الإنتاج وأخيرة انخفاض متوسط كلفة الوحدة الواحدة في الأجل الطويل، وبالتالي تحقيق وفورات تنعكس على القيمة الحالية للتدفقات النقدية بعد الضرائب، وهذا ما يؤدي في الأخير إلى تحقيق وفورات هامة في التكاليف وزيادة مماثلة في إنتاج وتحقيق التكامل[2].

(1) حسين القاضي، القوائم المالية الموحدة، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، سوريا، 1989، ص28.

(2) سعاد عدنان نعمان، تأثير عمليات الاندماج في اداء الوحدات الاقتصادية، مجلة الدنانير، كلية الادارة والاقتصاد، العدد 20، العراق، 2020، ص478.

ثانيا: اختراق السوق

وذلك من خلال زيادة الحصة السوقية للشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج، وزيادة إمكانية توسعها الجغرافي ضمن السوق المحلية والخارجية، سواء في مجال الإنتاج أم في مجال تقديم الخدمات، خصوصا إذا كان الدخول في أسواق جديدة غير ممكن الوصول إليه قبل إجراء الاندماج، وبالتالي التوسع في أساليب ومنافذ التوزيع للمنتجات، مما يعنى انخفاض في تكاليف الدعاية والإعلان وذلك بعد انخفاض حدة المنافسة بين الشركات عند اندماجها و سياستها التسويقية.

ثالثا: تحسين الكفاءة الإدارية

قد يؤدي الاندماج إلى تحسين الكفاءة الإدارية لدى الشركات المندمجة عن طريق تغيير إدارتها، من خلال تحسين أساليب الإدارة وإمكانية استخدام وسائل إدارية متطورة وخبرات متميزة من خلال الشركة الدامجة كنتيجة لزيادة إمكانياتها وحجم نشاطها، والاستفادة أيضا من مزايا تخفيض النفقات الإدارية، بعد تولي الإدارة الناجحة شؤون الشركات التي تعاني من نقص في الكفاءة الإدارية وبشكل ينعكس في تحسين أدائها المالي والتشغيلي.

رابعا: تحقيق وفورات ضريبية

إذ قد تستفيد الشركة التي حققت نسب عالية من الأرباح من اندماجها مع شركات أخرى حققت نسب عالية من الخسائر السنوات متتالية في تخفيض مبالغ الضريبة التي تخضع لها كلا الشركتين باندماجهما معا أو قد تستفيد شركة لها سيولة نقدية من تحقيق وفورات ضريبية عندما تقوم باستخدام السيولة النقدية في إكتساب صافي أصول أو أسهم شركة أخرى بدلا من توزيعها على المساهمين في شكل توزيعات أرباح نقدية والتي عادة ما يترتب عليها تحمل أولئك المساهمين ضرائب على تلك التوزيعات[1].

خامسا: تخفيض درجة المخاطرة

ويحصل ذلك عادة عند إندماج شركات متعددة النشاط أي تلك التي تزاول كل منها نشاطا مختلفا، وذلك عن طريق تنويع الإستثمارات سواء في مجال التنوع الجغرافي أو في تنوع المنتجات، حيث أن عدم وجود ارتباط بين ارقام الربحية المتحققة لكل منهما سوف يؤدي إلى تخفيض درجة التفاوت في أرقام الربحية من سنة

(1) عامر محمد سلمان، وأخرون، المحاسبة المالية المتقدمة مفاهيم نظرية وتطبيقات عليمة، العراق ، 2014، ص198.

لأخرى بعد الإندماج مما يؤدي إلى تخفيض درجة المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة، وبعبارة أخرى يؤدي الاندماج إلى تفادي الشركة لمخاطر كان يمكن أن تتعرض لها[1].

سادسا: إعادة الهيكلة

قد ترغب الشركات التي تتفق على الاندماج فيما بينها، على التصفية تحقيق لمزايا مالية أو عينية، كالتخلص من بعض الأصول غير المنتجة أو الفروع التي تحقق معدلات متدنية للعائد مثلا، أو وجود عمالة زائدة فيها، أو أن الهيكل الإداري والتنظيمي لها لا يحقق الأهداف الموضوعة لها في الخطة، وعلى عكس العوامل والظروف السابقة، فقد يكون من المناسب الإبقاء على إحدى شركات المجموعة واعتبارها الشركة الدامجة لتمتعها بهيكل مالي وإداري متوازن ويكفل لها القدرة على إدارة وتشغيل أصول وممتلكات مجموعة الشركات المندمجة، وأن يكون استمرارها محقق لمزايا اقتصادية لكافة الشركات المندمجة[2].

الفرع الثاني: عيوب اندماج الشركات

مع أن الاندماج بين الشركات يحقق مزايا عديدة، إلا أن ذلك لا يعني أن الاندماج دائما هو الوسيلة الأفضل للنمو، فمن ناحية قد ينطوي الاندماج على عيوب، أهمها:

أولا: سلبيات الحجم الكبير[3]

- زيادة البيروقراطية في الحجم الكبير وطول خطوط المسؤولية وإتخاذ القرار مما يؤدي إلى زيادة تكلفة الأعمال بعد تخطي الشركة لحجم معين من الكبر؛

- عدم العناية الخاصة بالعملاء نتيجة لكبر الحجم مما يؤدي إلى إنصراف العملاء عن الشركة، ومن ثم إنخفاض حجم أعمالها بالنسبة إلى تكاليفها ما لم تنجح الإدارة في إدخال اللامركزية في إدارة أعمال الشركة؛

- زيادة المخاطر بسبب إخفاء المعلومات والبيانات مما قد يؤدي إلى زيادة الأخطار وتراكم الإنحرافات وعدم تداركها وتصحيحها في الوقت الملائم؛

(1) ثناء عطية، وأخرون، المحاسبة المالية المتقدمة، الجزء الأول، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، 2020، ص170.
(2) نفسه، ص176.
(3) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص130.

ثانيا: الاختلافات في الفكر الإداري[1]

قد تواجه الشركات المندمجة بعض التفاوت في مفاهيم الإنضباط أو إختلافا في الفكر وثقافة الشركة الناتجة عن إندماج الشركات، فبينما تميل إحدى الشركات إلى الفكر الإداري وأسلوب الأداء القائمين على أساس التفويض وسرعة الإنجاز حتى ولو كان هذا لتفويض على حساب السيطرة من جانب الإدارة العليا أو على حساب الإنضباط، تميل الأخرى إلى الفكر الإداري وأسلوب الأداء القائمين على أساس السيطرة الكاملة من جانب الإدارة، مع درجة محدودة من التفويض حتى ولو كانت هذه السيطرة على حساب سرعة الإنجاز مما ينعكس في البطء في تنفيذ العمليات ومع هذا التطور السلبي في الأداء الحقيقي تتأثر الأرباح المتوقعة مستقبليا بما يتناقض والهدف من عليمة الإندماج، الأمر الذي يعد من الجوانب السلبية الناتجة عن عمليات الإندماج والتي يتعين مراعاتها وحسمها منذ بدء تنفيذ الإندماج.

ثالثا: مشاكل احتكارية[2]

فقد يؤدي الاندماج الى ظهور التكتلات الاقتصادية والوحدات الاقتصادية الاحتكارية والوحدات الاقتصادية القابضة، مما يضعف من المنافسة ويهيئ الفرصة للوحدات الاقتصادية الكبيرة بالتحكم في الأسواق.

رابعا: مشاكل اجتماعية واقتصادية[3]

حيث عادة يصاحب التوسع في الوحدات الاقتصادية عملية اعادة تنظيم لهذه الوحدات واعادة هيكلتها، مما يؤدي غالبا الاستغناء عن عدد كبير من العاملين وحصولهم على التقاعد قبل سن التقاعد، وهذا قد يؤثر بصورة أو بأخرى على المجتمع والنشاط الاقتصادي والاجتماعي فيه، وأيضا أن بعض أشكال هذا التوسع لا تمثل اضافة جديدة على المستوى القومي من حيث بقاء حجم المنتج ونوعيته أو بقاء خدمة الوحدات الاقتصادية كما هي قبل التوسع.

(1) نفس المرجع السابق، ص131.

(2) فادي فلاح، أثر الاندماج على الربحية دراسة حالة البنك الاهلي، رسالة ماجستير في المحاسبة ، جامعة الشرق الاوسط، مصر، 2012، ص22.

(3) نفسه، ص23.

خامسا: مشاكل مالية[1]

فقد يتسبب الاندماج في المشكلات المالية حينما لا يحقق للوحدات الاقتصادية المشترية المكاسب المتوقعة كعائد الاستثمار خلال فترة زمنية معقولة.

سادسا: مشاكل اخرى[2]

مثل فشل الاندماج في بعض الأحيان نتيجة عدم الاستعداد التام والتخطيط المحكم لإتمام عملية الاندماج بنجاح، أو أرتفاع سعر الشراء، أو تصادم الثقافات وأختلاف طرائق العمل.

وفي وضع مثل دولنا العربية الذي يكون عدد الزبائن الرئيسيين والشركات الكبيرة محدواً، نجد أن عمليات الاندماج قد تؤدي إلى زيادة المخاطر وليس تقليلها، وذلك نتيجة لأن كل من الشركتين لديهما تعامل مع نفس الشركات أو الزبون.

وأخيرا نرى أنه حتى ينجح الاندماج لا بد من أن يكون منطلقا من رؤية واضحة وأن يتم تنفيذه ضمن خطة مفصلة ومحكمة.

(1) نفسه، ص23.
(2) نفسه، ص24.

المبحث الثاني: الإجراءات القانونية لاندماج الشركات

تطرق المشرع الجزائري لإجراءات الاندماج في القسم الرابع المعنون بالإدماج والانفصال من الفصل الرابع من الباب الأول في المواد من 744 إلى 764 من القانون التجاري، ولم يميز بين الإجراءات الخاصة بالاندماج عن طريق الضم والإجراءات الخاصة بالاندماج عن طريق المزج.

وعموما تمر عملية الاندماج سواء بطريقة الضم أو بطريقة المزج بعدة مراحل تبدأ بمرحلة التمهيد والتحضير لإعداد مشروع الاندماج، حيث يتم خلالها إجراء المفاوضات بين الشركات الداخلة في الاندماج سواء بصورة مباشرة عن طريق ممثلي الشركات الداخلة في الاندماج أو رجال الأعمال، فتثار مسألة إمكانية حدوث الاندماج وبعد إجراء المفاوضات تفرغ في شكل وثيقة تسمى" **بروتوكول الاندماج**" ثم يبدأ في مرحلة إعداد مشروع الاندماج، حيث تقوم مجالس إدارة الشركات الداخلة في الاندماج أو من له حق الإدارة بصياغة مشروع الاندماج وإدراج الشروط التي يتطلبها القانون والشروط الأخرى التي يتم الاتفاق عليها، فإذا ما تم الاتفاق على مشروع الاندماج عينت مجالس إدارة الشركات، الأشخاص المفوضين بالتوقيع على مشروع الاندماج.

وتنتهي هذه المرحلة بإشهار مشروع الاندماج تمهيدا لعرضه على الجمعية العامة غير العادية للشركات الداخلة في الاندماج[1].

المطلب الأول: تحضير عملية الاندماج

تعتبر أول مرحلة من إجراءات الاندماج، حيث يتم التحضير الاندماج من خلال المفاوضات وإعداد الدراسات المستفيضة واستعراض كافة الصعوبات والمشكلات التي تعترض طريق الاندماج خاصة ما يتعلق منها بالمسائل المالية و الضريبة وأسس علاقة تبادلها بين الشركات المعنية ووضع الحلول القانونية المتعلقة بالتنظيم والإدارة والشروط المتعلقة بالغير، وتجري هذه المفاوضات بسرية تامة بهدف التقريب من وجهات النظر المختلفة والتوصل إلى الحلول المناسبة، فإذا ما أسفرت المفاوضات عن تلاقي وجهات النظر والاتفاق على المسائل التي سيتم الاندماج بناءً عليها فقد جرى العمل على إفراغ هذه المسائل والشروط في شكل وثيقة تسمى"**بروتوكول الاندماج**" ويجب الإشارة إلى أن أصحاب فكرة الاندماج قد يبرمون بروتوكوًلا واحدًا يتضمن كافة المسائل

(1) Merle (ph) : Droit Commercial, Sociétés Commerciales, 5 éd, 1996 Dalloz, no .675, p 737.

والشروط التي سيتم بناء عليها، إلا أنه ليس هناك ما يمنع من إبرام عدة بروتوكولات يتناول كل بروتوكول منها جانب معين من الجوانب القانونية أو المالية أو الإدارية أو الاقتصادية وذلك حسب طبيعة المفاوضات.

ولابد أن نشير إلى أن بروتوكول أو بروتوكولات الاندماج ليست شرطا لازما لصحة الاندماج وليس لها أي قوة ملزمة للشركات الداخلة في الاندماج ويرجع السبب في ذلك إلى أن القانون لا يعترف لها بأي قيمة قانونية قبل الشركات الداخلة في الاندماج فهي وثيقة غير إجبارية وتتسم بطابع السرية قبل عرض البروتوكول على الجمعية العامة في شكل عقد [1].

تتميز هذه المرحلة ببعض الخصائص منها سرية المفاوضات حيث تجري بين أصحاب فكرة الاندماج الذين يمثلون الشركات الداخلة في الاندماج وذلك لإعتبارات كثيرة، منها ما يتعلق بأسباب اقتصادية ومنها ما يتعلق بأسباب اجتماعية، لذلك نجد أن أصحاب فكرة الاندماج يحرصون على عدم إذاعة أو إعلان أمر الاندماج أو المسائل التي تتناولها المفاوضات حتى لا يؤدي ذلك إلى حدوث بعض التغييرات التي تؤثر على موقف الشركات الداخلة في الاندماج، ومن الأسباب الاقتصادية التي تدعو لسرية المفاوضات المحافظة على أسعار الأسهم أو السلع التي تنتجها الشركات الداخلة في الاندماج، ومن الأسباب الاجتماعية التي تتطلب سرية المفاوضات ما تتضمنه من مسائل تتعلق بتشكيل مجلس إدارة الشركة الدامجة أو الجديدة بعد الاندماج لأن ذيوع هذا التشكيل قد يكون سببا في عرقلة عملية الاندماج من جانب أعضاء مجلس الإدارة الذين لم يتم اختيارهم ضمن التشكيل الجديد وكذلك المسائل التي تتعلق بتنظيم العاملين لأن ذيوع ذلك قد يكون سببا في عرقلة عملية الاندماج من جانب من تتأثر مراكزهم بعد الاندماج.

وتجدر الاشارة أن هذه المرحلة تتسم بقصور التنظيم التشريعي لها، حيث لم يتعرض قانون التجاري الجزائري لها، ولذلك نجد أن المشرع قد أعطى أصحاب فكرة الاندماج الحرية في اختيار ومناقشة كافة المسائل المتعلقة بالاندماج، بالأسلوب والطريقة التي يرونها دون التقيد بإجراءات معينة أو شكل معين وبالتالي يستطيع أصحاب فكرة الاندماج الدخول في مفاوضات مباشرة دون صياغة اتفاق على إجراءها في ورقة مكتوبة بل ودون

(1) Bertrel (J.P.) Et jeantin (M) : acquisitions et fusions des sociétés commerciales ,2ed, 1991, litec, no, 873-895, p 374-381.

أن يصرحوا بهذا الاتفاق على أن هذه الحرية التي يتمتع بها أصحاب فكرة الاندماج مقيدة بما يفرضه القانون و ما تقتضيه العدالة [1].

المطلب الثاني: إعداد مشروع الاندماج

تعتبر ثاني مرحلة من إجراءات الاندماج، حيث يجري إعداد مشروع الاندماج على ضوء ما تسفر عنه المفاوضات وما تناولته بروتوكولات الاندماج، وقد أدرك المشرع الجزائري بأهمية مشروع الاندماج فاستلزم إعداد مشروع الاندماج وفق بيانات يستلزم أن يتضمنها، حيث تقوم الشركات الداخلة في الاندماج بإعداد مشروع الاندماج، ويجري العمل على أن يجتمع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرون في كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج للاتفاق على ما يجب إدراجه في المشروع من قواعد وشروط، وبعد الانتهاء من صياغة المشروع المقترح يعرض على مجلس إدارة كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج لاتخاذ قرار بشأنه، وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضاء مجلس الإدارة للتوقيع على المشروع مع المفوضين من أعضاء مجالس إدارة الشركات الأخرى [2].

وإذا كان القانون قد أجاز لمجلس الإدارة أو المديرين إعداد مشروع الاندماج والتوقيع عليه فإنه لا يجوز لهم الاتفاق على ما يتعارض مع غرض الشركة المنصوص عليها في عقد الشركة أو نظامها الأساسي.

وقد نظم المشرع الجزائري هذه المرحلة في المادة 747 من القانون التجاري "يحدد مجلس الإدارة مشروع الإدماج أو الانفصال سواء لكل واحدة من شركات المساهمة في الإدماج أو للشركة المقرر إدماجها" ويجب أن يتضمن البيانات الآتية:

أولا: مضمون البيانات لمشروع الاندماج

01- أسباب الاندماج أو الانفصال وأهدافه وشروطه:

وهذا من أجل بيان غاية وغرض الإدماج بأنها مشروعة وغير منافية للمنافسة ولا يكون هدفها إحتكار السوق ويكون القانون هو المراقب لهذه العمليات الخارجة عن متطلبات السوق الشرعية، كذلك ليتبين النشاط

(1) Guy Baudeu et Guy Bellargent : fusion de sociétés, juris-classeur des sociétés, fasc., P 164.

(2) حسام الدين الصغير، النظام القانوني الاندماج الشركات، دار الفكر الجامعي، ط2، مصر، 2004، ص173.

الذي سيتم مزاولته حتى لا يخرج تماما عما كانت تزاوله من قبل خاصة الشركات المدمجة وحتى يكون الجميع على علم بما سيتم العمل به سواء المدمجة في الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة[1].

02- تواريخ قفل حسابات الشركات المعنية المستعملة لتحديد شروط العملية

إن هذا الأمر مهم جدا، لأن الميدان الاقتصادي متغير بسرعة لذلك من المهم تحديد الوقت الذي تم على أساسه تحديد قرار الإدماج من الجمعية العامة غير العادية وهذا التاريخ لم يتم تعيينه من المشرع الجزائري، وتظهر أهمية التاريخ من خلال الأساس الذي يتم من خلاله تقييم حالة الشركات وقد جرت العادة على أن تقيم الشركة الدامجة والمندمجة بوضع ميزانية متعلقة بهما من أجل مساعدة القائمين على الاندماج بوضع حصر بقيمة عناصر الشركة وميزانية الشركة الدامجة، وهو مجرد مستند يقدَم للتفاوض أي داخلي ولا يكون محل نشر أو إشهار، أما للشركة المندمجة فيجب أن تخضع لكافة إجراءات وضع الميزانية العادية، وتحديد هذا التاريخ قد يترتب عليه بعض الصعوبات لأن وقت التوقف قد يمر بينه وبين تاريخ تحقيق الاندماج مدة زمنية[2].

03- تعيين وتقديم الأموال والديون المقرر نقلها للشركات المدمجة أو الجديدة

وهو قيام الشركة الدامجة أو الجديدة بتحديد صافي أصولها وقت الاندماج ويتم ذلك بواسطة خبراء بناءَ على ما يتم تقديمه لهم من دفاتر وبيانات، حيث يتم تقدير كل الأصول وبشكل واسع وتقدم للشركة المندمجة رأسمالها باعتبارها حصص عينية وهو مال مقدم من غير نقود سواء كان عقارا أو منقولا، والعقار سواء كان أرضا أو آلات أو مصنعا أما المنقول كبراءة الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية، وبالتالي تخضع هذه الحصة إلى إجراءات الشهر الخاصة بنقل حق الملكية المنصوص عليها في المادة 793 قانون المدني الجزائري ونقلها إلى الشركة الدامجة.

ويتم التقييم على أساس مجموع واحد وليس كل عنصر بذاته وتعود عملية التقدير والتقييم لمندوبي الحصص بمساعدة الخبراء الذين يتم تعيينهم من الشركات المعنية، ويعرض التقرير المتوصل إليه على مساهمي الشركات [3].

(1) ليندة سعدون، النظام القانوني لإندماج الشركات في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، الجزائر، 2007/2006، ص50.

(2) حمّاش حياة، الضوابط القانونية لإندماج الشركات، مذكرة ماستر في قانون الشركات، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، ص21.

(3) بن صاري رضوان، الآثار القانونية لإندماج الشركات التجارية على حقوق الشركاء والدائنين، مذكرة ماجستير تخصص حقوق، جامعة يحي فارس، المدية، 2012/2011، ص28.

04- تقرير روابط مبادلة الحصص

تسعى الشركات الداخلة في الاندماج إلى الوصول إلى تحديد الأساس المالي الذي تقوم عليه عملية الاندماج، من خلال تبيان كيفية تحديد حقوق كل من المساهمين في الشركات الداخلة في الاندماج، لذلك يعمل خبراء التقييم على وضع علاقة تبادل الحقوق بين الشركاء فيكتسب كل شريك مركزه القانوني الجديد وينال حقوقه من الشركة الجديدة أو الدامجة تساوي على الأقل الحقوق التي كانت لهم في الشركة المندمجة، لذلك يجب تحديد علاقة تبادل حصص الشركات بمقتضى الدقة والحذر مع القيام بعمل موازنة لهذا التبادل لتحديد عدد وقيمة الأسهم التي تصدرها الشركة الدامجة أو الجديدة لتخصيصها لمساهمي الشركة المندمجة[1].

ويجب الإشارة أن تقييم الشركات الداخلة في الاندماج لتقرير روابط مبادلة الحصص يجب أن تتم على أسس واحدة لأنه لا يمكن أن نجري مقارنة بين نفس الأشياء بمعايير مختلفة.

وقد عالج المشرع الجزائري قضية روابط مبادلة الحصص في المادة 753 من القانون التجاري والتي تنص : " يحقق المندوبون المكلفون بتقدير الحصص المقدمة خصوصا بأن مبلغ رأس المال الصافي الذي قدمته الشركات المدمجة يعادل على الأقل مبلغ زيادة رأس مال الشركة المدمجة أو مبلغ رأس مال الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج"[2].

05- المبلغ المحدد لقسط الإدماج أو الانفصال

ويتم إدراج المبالغ التي تقوم كل شركة بتقديمها لشركائها وذلك لتفادي عدم المساواة بينهم وتقدر الشركة الدامجة نفس المقدار المقدم من الشركة المندمجة ويتم توزيع مقدار متساوي على مساهمي الشركة.

إضافة إلى هذه البيانات يبين المشروع أو أي بيان ملحق به طرق التقديم المستعملة وأسباب خيار روابط مبادلة الحصص.

تجدر الإشارة إلى أن هذه البيانات التي استوجب القانون الجزائري أن يتضمنها مشروع الاندماج تمثل الحد الأدنى من البيانات الواجب توافرها في مشروع الاندماج لذلك يمكن تضمين مشروع الاندماج بيانات أخرى قد

(1) طاهري بشير، اندماج الشركات التجارية في القانون التجاري، أطروحة دكتوراه تخصص قانون، جامعة الجزائر01، بن يوسف بن خدة، 2016/2015 ، ص108.
(2) المادة 753 من القانون التجاري الجزائري.

يرى أصحاب فكرة الاندماج ضرورة ورودها في المشروع وغالبا ما تكون محلا لمباحثات ومفاوضات أولية تم الاتفاق عليها بين الشركات الداخلة في الاندماج في شكل بروتوكولات[1].

ثانيا: إشهار مشروع الاندماج

نظرا للأهمية البالغة لمشروع الاندماج وآثاره أوجب المشرع عدة إجراءات شكلية قصد العلم به، أهمها أن يودع لدى مكتب توثيق ويخضع للنشر، وهذا من خلال المادة 748 من القانون التجاري التي تنص على "يوضع مشروع العقد بأحد مكاتب التوثيق للمحل الموجود به مقر الشركات المندمجة أو المستوعبة ويكون محل نشر في إحدى الصحف المعتمدة لتلقي الإعلانات القانونية"[2].

والفائدة من الشهر هو تمكن كل من يعنيه الأمر من دائنين وأصحاب السندات لتقديم اعتراضهم قبل صدور قرار الاندماج لأن مدة المعارضة محددة حسب المادة 756 من القانون التجاري الجزائري وهي 30 يوما ابتداء من النشر.

ويترتب على عدم إشهار مشروع الاندماج وعدم علم الدائنين إلا بعد حدوثه فعلا واتخاذ إجراءات إشهار عقد الاندماج وعندئذ يجوز للدائنين التقدم للمحكمة المختصة . بطلب لتقرير ضمانات لهم في مواجهة الشركة الدامجة [3].

المطلب الثالث: المصادقة على مشروع الاندماج[4]

تعتبر ثالث مرحلة من إجراءات الاندماج والاخيرة، حيث أن المصادقة على مشروع الاندماج من طرف مساهمي أو شركاء الشركات الداخلة في عملية الاندماج حتى ينتج هذا الأخير آثاره و يبرم بذلك عقد الاندماج.

حيث يقوم ممثلو الشركات الداخلة في العملية بعرض المشروع على جمعيات المساهمين أو الشركاء للموافقة عليه أو رفضه باعتبارهم أصحاب القرار في ذلك، فهم الذين يحددون مصير هذه العملية.

(1) Bertrel Et Jeantin، ibid، article 381، p 895.

(2) المادة 748 من القانون التجاري الجزائري.

(3) ليندة سعدون، مرجع سابق، ص52.

(4) بن حملة سامي، مفهوم ادماج الشركات التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد28، ديسمبر2017، ص255-256.

هذا وتختلف إجراءات المصادقة على المشروع في صورة الضم عنها في صورة المزج التي تتبع فيها إجراءات تأسيس الشركة الجديدة.

ففي صورة الاندماج بالضم يتم عرض هذا المشروع على الشركاء أو المساهمين في الشركة أو الشركات المندمجة للموافقة عليه وفقا للشروط المتطلبة لتعديل العقد التأسيسي، وهذا ما نصت عليه المادة 745 من القانون التجاري، حيث يتخذ قرار الإدماج ضمن جمعية الشركاء إذا كانت الشركة من شركات الأشخاص أو شركة ذات مسؤولية محدودة، أو ضمن الجمعية العامة غير العادية إذا كانت الشركة من شركات الأموال.

و عليه و بعد إقرار مشروع الاندماج من طرف الشركة المندمجة، تقوم الشركة الدامجة بنفس الإجراءات حيث يعرض المشروع على شركائها أو مساهميها وفقا النفس الشروط السابقة الذكر حتى يبرم عقد الاندماج.

أما في صورة الاندماج بالمزج التي يتم من خلالها تأسيس شركة جديدة على أنقاض الشركات المندمجة الداخلة في العملية، و بعد عرض المشروع على جمعيات الشركاء أو الجمعيات العامة غير العادية لكل شركة من هذه الشركات لإقرار الاندماج، يتم فضلا عن ذلك اتخاذ الإجراءات التأسيسية لإنشاء الشركة الجديدة التي تضم شركاء أو مساهمي الشركات المندمجة.

وقد أشار المشرع الجزائري لذلك في المادة 755 من القانون التجاري، حيث يجتمع شركاء أو مساهمي الشركات المندمجة في جمعية تأسيسية لإقرار النظام التأسيسي للشركة الجديدة بعد أن تُقرر كل شركة على حدا حلها المسبق (أي اندماجها)، ضمن جمعياتها.

إلا أن هذا الإجراء يعقد من عملية الاندماج في هذه الصورة و يجعل تحققها مستحيلا، خاصة إذا كثر عدد المساهمين فيستحيل جمعهم في جمعية تأسيسية، لذلك يمكن الاستغناء عن هذا الإجراء بإجراء المصادقة على النظام التأسيسي للشركة الجديدة ضمن نفس الجمعيات التي تقرر المصادقة على مشروع الاندماج، وهذا ربحا للوقت وتخفيفا من إجراءات الاندماج ولا حاجة بعدئذ لعقد جمعية تأسيسية لتنشأ هذه الشركة الجديدة بعد قيدها في السجل التجاري.

وعليه فإن قيام الشركاء أو المساهمين لكل شركة بالمصادقة على مشروع الاندماج يجعل عملية الاندماج في مرحلتها النهائية، فيكتمل بناء هذا العقد الذي يفرغ في قالب رسمي حتى يشهر وحتى ينتج آثاره في مواجهة الغير

ابتداء من قيد الشركة الجديدة في صورة الاندماج بالمزج، و ابتداء من موافقة آخر جمعية صادقت على المشروع ما لم تتفق الشركات على تاريخ آخر في صورة الاندماج بالضم.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تناولنا في المبحث الأول عموميات حول اندماج الشركات حيث تطرقنا إلى مفهوم اندماج الشركات وكذلك تميزه عما يشابهه من عمليات مثل السيطرة أو الاستحواذ، و كذلك تميزه عن مجمع الشركات، كما تطرقنا إلى أنواع اندماج الشركات التي تختلف باختلاف الزوايا التي ينظر من خلالها إلى عملية الاندماج، مع ذكر الأسباب التي تفسر إزدياد حالات الاندماج بين الشركات، إضافة إلى ذكر مزايا وعيوب التي تترتب عن الاندماج بين الشركات.

أما في المبحث الثاني تناولنا الإجراءات القانونية لاندماج الشركات حسب التشريع الجزائري، التي تبدأ بمرحلة التحضير لعملية الاندماج، تليها مرحلة إعداد مشروع الاندماج، إنتهاء بمرحلة المصادقة على مشروع الاندماج ويطلق عليه في هذه الحالة عقد الاندماج.

الفصل الثاني: الجوانب المحاسبية والجبائية لاندماج الشركات

تمهيد:

حاز موضوع إختيار طريقة المحاسبة عن الاندماج على الكثير من إهتمامات المحاسبين سواء من الناحية الأكاديمية أو العملية، حيث أن هناك طريقتين للمحاسبة عن الاندماج هما طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء، وتحدد الشركات التي إتفقت على الاندماج خلال مرحلة التفاوض الطريقة التي سوف تستخدم للمحاسبة عن الاندماج نظرا لتأثيرات تلك الطريقة على القوائم المالية في الفترات الحالية والمستقبلية، كما تلعب الاجراءات الضريبية المتعلقة بالاندماج دورا هاما في تحديد أي نظام جبائي تخضع له الشركات المندمجة.

وبناء على ما سبق نتناول في هذا الفصل ما يلي:

المبحث الأول: طرق المحاسبة عن الاندماج ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والإجراءات الجبائية لاندماج الشركات

المبحث الأول: طرق المحاسبة عن الاندماج ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03

المطلب الأول: طرق المحاسبة عن الاندماج

"ويقصد بها الطرق المحاسبية التي تستخدمها الشركة (الدامجة) أو المشترية في معالجتها لصفقة الاندماج بأشكالها المختلفة وفي مراحلها المختلفة وذلك مع مراعاة أن من هذه الطرق ما يستخدم لإثبات صفقة الاندماج بتاريخ حدوثها ومنها ما يستخدم في المحاسبة عن تلك الصفقة في الفترة أو الفترات اللاحقة لتاريخ حدوث الصفقة"[1]،ووفقا لمعايير المحاسبة الدولية القائمة، تمثل كل من طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء طريقة محاسبية مقبولة.

الفرع الأول: طريقة توحيد المصالح

تقوم هذه الطريقة على فرضية مفادها أن المساهمين في الشركة المندمجة، يرغبون في نقل الأصول والخصوم إلى الشركة الدامجة بالقيمة الدفترية لها وليس بالقيمة العادلة أو السوقية.

وفي هذه الحالة ينظر إلى عملية الاندماج باعتبارها عملية ضم الأصول وخصوم الشركتين المندمجتين بالقيم الدفترية وليس باعتبارها شراء لصافي أصول الشركة المندمجة بقيمها السوقية العادلة كما سنرى في طريقة الشراء، ولقد عرفت طريقة دمج حقوق المساهمين بأنها إتحاد بين شركتين لدمج المصالح المشتركة والسير كوحدة اقتصادية مستقلة.

وهنا يجب ملاحظة ما يلي:[2]

1- يتم نقل أي أرباح حققتها الشركة المندمجة قبل الاندماج، وكذلك أي أرباح محتجزة توفرت لديها بتاريخ الاندماج إلى الشركة الدامجة.

2- يتم تقويم صافي أصول الشركة المندمجة وفقا لقيمتها الدفترية وليس لقيمتها العادلة، وهنا لا يظهر أي أثر للشهرة في عملية الاندماج.

(1) محمد مطر، المحاسبة المتقدمة حالات وتطبيقات عملية في المشاكل المحاسبية المعاصرة، دار وائل، ط3، الاردن، 2010، ص12.
(2) محمد مطر ، عبد الكريم زواني، المحاسبة المتقدمة، دار الثقافة، الأردن، 1994، ص46.

3- إن جميع نفقات الاندماج سواء المباشرة أو غير المباشرة يجب أن تحمل كمصروف للفترة التي تقع فيها عملية الاندماج.

أولا: خصائص طريقة توحيد المصالح

تتصف طريقة توحيد المصالح بعدة خصائص نذكر منها:[1]

1- الاندماج يتم من خلال دمج مصالح المساهمين دون أن يترتب عليه تبادل فعلي أو شراء تفاوضي، وهذا يؤدي إلى عدم ظهور الحاجة لتعديل حسابات الأصول والخصوم أو ظهور حساب شهرة المحل؛

2-كل شركة من الشركات المندمجة تستمر في عملها كما كانت في الماضي، و لذلك فإن نتائج العمليات في الماضي والحاضر للشركات المندمجة تؤخذ في الاعتبار عند المحاسبة عن الاندماج لسجلات الشركة الجديدة؛

3- المصروفات المباشرة للاندماج لا يتم رسملتها كما هو الحال في طريقة الشراء، وإنما يتم تسجيلها كمصروفات عادية في دفاتر الشركة الجديدة؛

ثانيا: متطلبات أستخدام أسلوب التجميع المحاسبي[2]

إن تقرير ما إذا كان بالإمكان إستخدام أسلوب التجميع المحاسبي ليس متروكا لإختيار الشركة، فهناك 12 شرط واضح يجب الوفاء بها جميعا حتى يمكن للشركة المشترية أن تتبع أسلوب التجميع المحاسبي لمحاسبة عملية تملك ما.

والإشتراطات الإثني عشر مذكورة في الفقرة 46 - 48 من الرأي رقم 16 لمجلس المبادئ المحاسبية، ولكن يمكن تلخيص مضمون هذه الاشتراطات فيما يلي:

1- يجب أن يكون كل كيان مستقلا ولا يجوز أن يكون له شركة فرعية أو قسم في شركة أخرى خلال العامين السابقين لتنفيذ خطة الدمج؛

2- كل واحدة من الشركات الداخلة في الاندماج يجب أن تكون مستقلة عن الأخرى منذ بدء العملية وحتى إكتمالها، ويعني الإستقلال عدم جواز تملك أي شركة أكثر من 10 % من أسهم الشركات الأخرى؛

(1) أحمد بسيوني شحاته، مرجع سابق، ص35.

(2) طارق عبد العال حماد، تقييم قيمة الشركات لأغراض الاندماج أو الخصخصة، الدار الجامعية، مصر، 2002، ص287.

3- يجب إجراء الدمج في معاملة واحدة أو طبقا لخطة محددة خلال عام واحد من البدء في التملك؛

4- تقوم واحدة من الشركات بطرح وإصدار أسهم عادية فقط ذات حقوق مطابقة لغالبية أسهم حقوق التصويت المتداولة الخاصة بها مقابل 90 % أو أكثر من الأسهم العادية ذات حقوق التصويت للشركة الأخرى.

5- لا يجوز لأي من الكيانات القائمة بالاندماج أن تغير حصة حقوق الملكية للأسهم العادية ذات حقوق التصويت بغرض إجراء الدمج خلال العامين السابقين لبدء خطة الدمج أو بين موعدي بدء الخطة وإتمامها؛

6- يقوم كل واحد من الكيانات المعنية بالاندماج بإعادة تملك أنصبة في الأسهم العادية ذات حقوق الملكية، ولكن لأغراض أخرى خلافا لعمليات اندماج الشركات، ولا يجوز لأي شركة أن تعتبر تملك أكثر من العدد العادي من الأسهم فيما بين تاريخ بدء خطة الدمج و تاريخ إتمامها، وتعامل عمليات تملك الأسهم العادية ذات حقوق التصويت الخاصة بالشركة المصدرة بواسطة أي من الشركات المعنية بالاندماج أو شركائها الفرعية على أنها عمليات إعادة تملك بواسطة الشركة المصدرة؛

7- نسبة حصة حامل الأسهم العادية الفردي إلى مصالح حملة الأسهم العادية الآخرين في شركة داخلة في الاندماج، يجب أن تظل واحدة نتيجة لتبادل الأسهم العادية لإحداث الاندماج؛

8- يجب أن تكون حقوق التصويت المخولة لمصالح ملكية الأسهم العادية في الشركة الموحدة الناتجة قابلة للممارسة بواسطة حملة الأسهم، ولا يجوز حرمان حملة الأسهم من ممارسة تلك الحقوق أو تقيد تلك الممارسة لفترة زمنية محددة؛

9- يجب تسوية الاندماج في تاريخ إتمام أو تحقيق الخطة، ولا يجب أن تكون هناك أحكام متعلقة بخصوص إصدار أوراق مالية أو شروط التعويض الأخرى؛

10- لا يجوز للشركة الموحدة أن توافق بشكل مباشر أو غير مباشر على إعادة تملك كل أو بعض الأسهم العادية الصادرة من أجل تحقيق الاندماج؛

11- لا يجوز للشركة الموحدة أن تدخل في ترتيبات أخرى لصالح حملة الأسهم السابقين لشركة قائمة بالدمج، مثل ضمان أو كفالة قروض مضمونة بأسهم مصدرة أثناء عملية الدمج، حيث أن ذلك يبطل في الواقع تبادل حقوق الملكية؛

12- لا يجوز للشركة المدمجة أن تزمع أو تخطط للتصرف أو التخلص من جزء كبير من أصول الشركات الداخلة في الاندماج خلال عامين من حدوث الاندماج، خلافا لعمليات التخلص التي تتم في نطاق عمل الشركات المنفصلة سابقا لمنع ازدواجية الشركات والقضاء على الطاقة الزائدة؛

إن اشتراطات التجميع معقدة وتنفذ بصرامة فإذا لم تجتاز المعاملة كل الاختبارات، تتم محاسبتها على أنها معاملة شراء، وإذا كانت هناك شركة تفكر في إجراء معاملة يجب محاسبتها على أنها تجميع، وجب عليها الحصول على مشورة قانونية ومحاسبية متخصصة؛

أنه إذا كانت المعاملة تصلح لتطبيق أسلوب محاسبة التوحيد، فلا توجد في هذه الحالة اشتراطات محاسبية لتقويم الأصول ويتم عادة في هذه الحالة دمج و توحيد الميزانيات العمومية وقوائم دخل الشركات بقيمتها الدفترية بدون تعديل.

أما عمليات التقويم تكون مطلوبة عادة عندما تعامل المعاملة كشراء، حيث أننا عندما نستخدم أسلوب الشراء المحاسبي فعلينا إعادة بيان أصول البائع حسب القيم السوقية العادلة الجارية، ويتم تسجيل الالتزامات المحتملة بقيمتها الحالية في ظل أسعار الفائدة السائدة.

من هنا يمكن تحليل العناصر السابقة إلى ثلاثة مجموعات

المجموعة الأولى: مواصفات الشركات المنضمة

تتضمن الشرطان الأول والثاني وهما:[1]

1- أن تكون لكل شركة من الشركات المندمجة مستقلة بذاتها عن بقية الشركات الأخرى، أي لا تكون تابعة أو قطاعا لشركة أخرى خلال السنتين السابقتين لعملية الاندماج؛

2- أن تكون كل شركة من الشركات المندمجة مستقلة عن بعضها البعض؛

(1) حسين القاضي، وأخرون، مرجع سابق، ص49.

المجموعة الثانية: الطريقة المتبعة في توحيد المصالح

تتضمن سبعة شروط وهي كما يلي:[1]

1- أن ينفذ الاندماج في عملية واحدة أو يجب إتمامه وفقا لخطة محددة خلال سنة واحدة من بدء تنفيذ الخطة؛

2- أن تصدر الشركة الدامجة أسهما عادية فقط لمساهمي الشركة أو الشركات المندمجة يكون لها نفس الحقوق التي تتمتع بهما أسهمها العادية، وذلك مقابل 90 % أو أكثر من الأسهم العادية للشركة أو الشركات المندمجة؛

3- لا يجب أن تقوم أي شركة من الشركات المندمجة بتغيير هيكل الملكية لأسهمها العادية بهدف التأثير على عملية الاندماج سواء خلال السنتين السابقتين لبدء تنفيذ خطة الاندماج أو بين تاريخي بدء إجراءات الاندماج وإتمامه، وذلك سواء كان هذا التأثير عن طريق إصدارات إضافية وتوزيعها على المساهمين أو مبادلة أو إلغاء الأسهم العادية؛

4- يمكن لإحدى الشركات المندمجة استرداد بعض أسهمها العادية ولكن هذه الأهداف لا تتعلق بعملية الاندماج ويجب ألا يزيد عدد الأسهم المستردة بين تاريخي بدأ إجراءات الاندماج وإتمامه عن الحد المعقول؛

5- أن تضل نسبة حق الملكية للمساهم العادي إلى حق الملكية لمساهمي الشركة المندمجة كما هي بعد مبادلة الأسهم؛

6- لا يجب حرمان الأسهم العادية التي أصدرت مقابل الاندماج من حق التصويت أو وضع قيود على ممارسة هذا الحق؛

7- أن يتم الانتهاء من تنفيذ خطة الاندماج في الوقت المحدد، كما يجب ألا تتضمن الخطة شروط تتعلق بتأجيل إصدار الأسهم؛

(1) محمد أبو ناصر، المحاسبة المالية المتقدمة، دار وائل، ط1، الأردن، 2005، ص43.

المجموعة الثالثة: عدم وجود عمليات مخطط لها

تتضمن ثلاث شروط وهي:

1- أن لا توافق الشركة الناتجة عن الاندماج بصورة مباشرة أو غير مباشرة على إلغاء أو استرداد كل أو جزء من الأسهم العادية التي أصدرت و المتعلقة بعملية الاندماج؛

2- لا يجب أن تقوم الشركة الناتجة عن الاندماج بأمور مالية لصالح حملة الأسهم القدامى في الشركات المندمجة مثل التعهد بضمان قروض مضمونة بالأسهم التي أصدرت في عملية الاندماج؛

3- يجب ألا تنوي الشركة الناتجة عن الاندماج أو تخطط للتخلص من جزء جوهري من أصول الشركة أو الشركات المندمجة خلال سنتين بعد إتمام عملية الاندماج، باستثناء عملية التخلص العادية الناتجة عن زيادة الطاقة المطلوبة؛

ومما هو جدير بالإشارة أن تفسير بعض الشروط السابقة المتعلقة باستخدام طريقة توحيد المصالح عند المحاسبة عن اندماج الشركات يتطلب ممارسة التقدير الشخصي.

ثالثا: الانتقادات التي توجه إلى طريقة توحيد المصالح[1]

يرى البعض أن الإنتقاد الأساسي الذي يوجه لطريقة توحيد المصالح يتمثل في أنها تتجاهل قيم الأصول التي يتم تعامل الأطراف على أساسها، و تستبدلها بقيم غير مناسبة تماما وهي القيم بدفاتر الشركة البائعة.

ويرى رئيس حسابات هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية أن طريقة توحيد المصالح تتجاهل الجوهر الإقتصادي لعملية الاندماج، كما أن بعض الشروط الضرورية لتطبيق تلك الطريقة يعتمد على قصد أو نية الأطراف بخصوص عملية الاندماج وبالتالي فإنه من الصعب إجراء تقييم موضوعي للتعرف على ما إذا كانت الشركات قد استوفت شروط الاندماج.

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن إدراج الشركة الدامجة للأرباح المحتجزة للشركة المندمجة في القوائم المالية، يؤدي إلى زيادة حقوق الملكية و القدرة على المديونية، وقد يعتبر ذلك نوع من التضليل.

(1) جورج دانيال غالي، طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2002، ص30.

يتضح من ذلك أن جوهر الانتقادات التي توجه لطريقة توحيد المصالح يتعلق بمشكلتي القياس والإفصاح، وهما من المشاكل المحاسبية الهامة، حيث أن القيم الدفترية للأصول لا تعتبر ملائمة لقياس قيمة الاندماج، كما أن القوائم المالية التي تعد بعد الاندماج ستكون مضللة لحملة الأسهم وقراء تلك القوائم، وقد أكدا herring وNorris ذلك بقولهما أن تلك الطريقة لا تتماشى مع المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما، وبالتالي يجب على مجلس معايير المحاسبة المالية عدم السماح بإستخدامها عند المحاسبة عن اندماج الشركات.

الفرع الثاني: طريقة الشراء

وفقا لهذه الطريقة تعالج عملية الاندماج على أنهما حيازة شركة أو أكثر بواسطة شركة أو شركة أخرى، أي أنه توجد عملية شراء تفاوضية، ولذلك تسجل الشركة الدامجة الأصول التي تم اقتناؤها والالتزامات التي تم قبولها على أساس قيمتها السوقية العادلة وقت الشراء، ومقارنة تكلفة الشراء مع القيمة السوقية العادلة لصافي الأصول المقتناة، وفي حالة زيادة تكلفة الشراء عن القيمة السوقية العادلة لصافي الأصول المقتناة فإن الفرق بينهما يمثل شهرة أو شهرة موجبة، أما إذا كانت تكلفة الشراء تقل عن القيمة السوقية العادلة لصافي الأصول المقتناة فإن الفرق بينهما يمثل شهرة سالبة.

والميزة الأساسية لطريقة الشراء تتمثل في أنها تركز على الجوهر أكثر من الشكل، حيث أن المهم هو عملية الاقتناء في حد ذاتها وليس الشكل الذي تمت به العملية، سواء كان المقابل أسهم عادية أو نقدية أو أصول أخرى، ولذلك فإنه لابد من وجود أساس جديد للمحاسبة يتمثل في تقييم أصول والتزامات الشركة المندمجة وفقا لقيمتها السوقية العادلة، وبالتالي فإن تلك الطريقة تتماشى مع المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما.

علينا أن نحدد أولا كيف نميز بين الشركة الدامجة من المندمجة، وهناك بعض المؤشرات التي تحدد الطرف المتملك وهي:

إذا كانت القيمة العادلة لإحدى الشركات أكبر بكثير من القيمة العادلة للشركة المندمجة الأخرى، ففي مثل هذه الحالة الشركة الأكبر هي الشركة المتملكة.

1- عندما يجري اندماج الشركات عن طريق دفع نقود مقابل الأسهم العادية ذات حقوق التصويت، في مثل هذه الحالة تكون الشركة التي تدفع النقدية هي الشركة المتملكة؛

2- عندما ينتج عن اندماج الشركات سيطرة إدارة إحدى الشركات على اختيار فريق إدارة الشركة المندمجة الناتجة، في مثل هذه الحالة الشركة المسيطرة هي الشركة المتملكة؛

بالإضافة إلى المؤشرات المذكورة أنفا والتي تساعدنا في تمييز الطرف المتملك فإن مجلس المبادئ المحاسبية قد وضع الإرشادات التالية للمساهمة في تحديد الشركة الدامجة:[1]

- من الواضح أن الشركة التي تدفع نقدية أو تقدم أي أصول أخرى أو ينشأ عليها التزامات للحصول على أصول أو أسهم شركة أخرى تعتبر هي الشركة الدامجة.

وقد حدد الرأي المحاسبي رقم 16 عن عمليات الاندماج، مفهوم المحاسبة وفقا طريقة الشراء على النحو التالي:[2]

- عند المحاسبة عن عمليات الاندماج وفقا لطريقة الشراء تتبع المبادئ المحاسبية وفقا للتكلفة التاريخية وذلك لتسجيل حيازة الأصول وإصدار الأسهم ثم المحاسبة عن الأصول والالتزامات بعد الاندماج.

فالمواصفات الرئيسية لهذه الطريقة هي:

1- وجود شركة مشترية؛

2- حدوث عملية تبادل تفاوضية؛

3- ظهور أرقام جديدة تمثل القيم السوقية لعناصر الأصول والخصوم؛

تتضمن تكلفة شراء الشركة المندمجة عند استخدام طريقة الشراء في المحاسبة ما يلي:

1- إجمالي القيمة المدفوعة بواسطة الشركة المندمجة؛

2- التكاليف المباشرة لتنفيذ عملية الاندماج؛

3- التكاليف المشروطة التي يمكن تحديدها في تاريخ الاندماج؛

(1) جورج لارسن موسش، المحاسبة المتقدمة، دار المريخ، السعودية، 1999، ص280.
(2) نفسه، ص282.

أولا: الشهرة الناشئة عن التملك[1]

تمثل الشهرة الزيادة في تكلفة اندماج الشركات لحصة الشركة المشترية عن صافي القيمة العادلة للأصول والالتزامات المحتملة المعترف بها، ومن الأساس أن المبلغ المدفوع لكسب الدخول على المنافع الاقتصادية المتوقع توليدها مستقبلا من الأصول غير المحددة بصفة خاصة.

إذا كانت تكلفة شراء الشركة المندمجة أكبر من القيمة العادلة الجارية لصافي أصولها القابلة للتحقق ذاتيا، فإن الفرق بينهما يعامل كشهرة ويتم الاعتراف به كأصل من الأصول.

وهذه الشهرة تعتبر بمثابة دفعة من قبل المتملك لقاء منافع اقتصادية مستقبلية متوقعة، وهناك عدة عوامل تؤخذ بعين الاعتبار في تقدير العمر الإنتاجي للشهرة:

1- الأجل المتطور للشركة؛

2- آثار تقادم المنتج و التغيرات في الطلب وعوامل اقتصادية أخرى؛

3- الأفعال المتوقعة من المنافسين أو من المنافسين المحتملين؛

4- الشروط القانونية أو التنظيمية أو التعاقدية التي تؤثر في العمر الإنتاجي؛

وحسب المعايير الدولية للمحاسبة وخاصة المعيار رقم (36) "الانخفاض في قيمة الأصول" و ومعيار الابلاغ المالي الدولي رقم (03) "اندماج الاعمال" فالشهرة لا تمتلك وإنما تخضع لاختبار انخفاض القيمة في نهاية كل دورة.

ثانيا: الشهرة السالبة الناشئة عن التملك[2]

في بعض حالات الاندماج التي تعرض في شكل صفقة بسعر تحفيزي قد تزيد القيمة العادلة الجارية لصافي الأصول التي تم الحصول عليها من إجمالي تكلفة شراء الشركة المندمجة، وتحدث مثل هذه الصفقات غالبا عندما تكون الشركة المندمجة قد تعرضت في الماضي إلى خسائر كبيرة أو أسعار أسهمها في السوق منخفضة بدرجة ملحوظة.

(1) Bernard RAFFOURNIER, Les Normes Comptables Internationales (IFRS/LAS), (2eme édition; paris: economica, 2005), p 468.

(2) طارق عبد العال حماد، دليل استخدام معايير المحاسبة، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص305.

ويمكن تفسير هذه الظاهرة:

- إن الشهرة الموجبة تترجم على أساس أن المشتري ينتظر أن يحقق أرباح وهذا بالنظر إلى الأرباح السابقة والتي جعلت من الشهرة موجبة.

- كما أن الشهرة السالبة معناها العلم المسبق بالخسائر المستقبلية.

كما يمكن أن يكون المشتري قد عقد صفقة هامة إذا كانت الشهرة سالبة، كما يمكن التجاوز عن حالة الشهرة السالبة وهذا ما نص عليه المعيار الدولي رقم IFRS 3، أنه في حالة ما إذا كانت الشهرة سالبة يجب التحقق من تكلفة الشراء والقيمة العادلة الممنوحة للأصول والديون وبعد عملية المراقبة هذه وبقاء الشهرة سالبة تعالج على أنها إيرادات في سنة الشراء.

الفرع الثالث: الفرق بين طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء

يتضح من ما سبق بأن طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء لا يعتبرا بدائل، يترك للشركة حرية الاختيار بينهما، وإنما تحدد شروط الاندماج الطريقة التي يجب استخدامها عند المحاسبة عن الاندماج.

أولا: الفرق بين الطرقتين

يمكن أن نفرق بين الطريقتين من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (01): يوضح الفرق بين طريقة الشراء مقابل طريقة توحيد المصالح

طريقة الشراء	طريقة توحيد المصالح
تقوم على افتراض حدوث عملية مالية بين طرفي الاندماج تقوم من خلالها الشركة الدامجة بشراء صافي أصول الشركة المندمجة بناء على قيمتها السوقية العادلة.	أما طريقة التوحيد فإنها تقوم على افتراض عدم حدوث عملة مالية حقيقة بين طرفي الاندماج وإنما فقط توحيد وضم الملكية بينهما عن طريق تبادل أسهم الشركتين لذا يتم تقيم صافي أصول المندمجة بالقيمة الدفترية.
في طريقة الشراء الأرباح المحققة وكذلك الأرباح المحتجزة لدى الشركة المندمجة بتاريخ الاندماج لا تنتقل إلى الدامجة إنما توزع على مساهمي المندمجة لذا ما يظهر في قائمة الدخل الموحدة في حال إعداداها هو فقط صافي	أما في طريقة التوحيد فكل الارباح للشركة الفرعية يتم إضافتها لأرباح المحتجزة الموحدة وذلك بغض النظر عن التاريخ الذي تم فيه الاندماج لذا تشمل قائمة الدخل الموحدة صافي أرباح الدامجة وكذلك أرباح المحتجزة.

الربح والأرباح المحتجزة للدامجة.	
وفق لطريقة الشراء يتم تعديل القيم الدفترية الصافية للشركة المشتراة حديثا وفقا للقيم العادلة عند تاريخ الاندماج.	أما في طريقة التوحيد القيم الدفترية الصافية للشركات الموحدة كما هي.
في ظل طريقة الشراء، أي فرق بين المبالغ المدفوعة للشركة الفرعية والقيمة العادلة للأصول المكتسبة ينتج عنه شهرة سالبة أو موجبة يجب استهلاكها فيما لا يزيد عن 40 عاماَ.	أما في ضل طريقة توحيد المصالح فلا تظهر شهرة.
وفق لمعاملة الشراء التي يتم في إطارها تبادل الأسهم المصدرة حديثا مع شركة مشتراة حديثا فإنه يتم زيادة حقوق ملكية المساهمين بمقدار القيمة السوقية العادلة للأسهم.	أما في صفقة التوحيد التي يتم فيها إصدار أسهم جديدة مقابل الشركة الموحدة المشتراة حديثا فيتم زيادة حقوق الملكية بمقدار مجموع القيمة الدفترية الصافية للشركة الموحدة حديثا.

المصدر: حسين القاضي، وأخرون، المحاسبة المالية المتقدمة، دار الثقافة، الأردن، 2007، ص65.

ثانيا: الفرق بين الطريقتين في النتائج المحاسبية

يترتب على المحاسبة عن الاندماج باستخدام كل من طريقة توحيد المصالح وطريقة الشراء اختلافات هامة في النتائج المحاسبية، ويمكن تلخيص الاختلافات الأساسية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(02): ملخص للإختلافات الأساسية في النتائج المحاسبية المترتبة على تطبيق كل من الطرقتين

البيان	طريقة توحيد المصالح	طريقة الشراء
الاعتراف بالقيمة لأصول والتزامات الشركة المندمجة.	لا	نعم
الاعتراف بالشهرة المشتراة.	لا	نعم
ظهور الأرباح المحتجزة للشركات المندمجة في القوائم المالية المجمعة.	نعم	لا
أخذ في الاعتبار أرباح الشركة المندمجة قبل تاريخ الاندماج.	نعم	لا

المصدر: جورج دانيال غالي، طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2002، ص35.

ثالثا: مزايا وعيوب الطريقتين

وبناء على ما سبق يتضح أن لكل واحد من الطريقتين عيوب ومزايا، سنوضحها في الجدول التالي:

الجدول رقم(03): يوضح مزايا وعيوب طريقتي الشراء وتوحيد المصالح

البيان	طريقة الشراء	طريقة توحيد المصالح
المزايا	– المفاوضات أكثر مرونة عادة. – وجود فرصة لإعادة تقويم الاصول. – فرص بيع الأصول الرئسية. – تخفيف المكلية يمكن تفاديه.	– طريقة تتحاشى المسائل التنظيمية المرتبطة بإصدار الدين أو شهرة المحل. – لا يوجد اقتراض أو إصدار دين. – رأس مال كلا الكيانين مستمرين بعد المعاملة. – مباشرة من المنظور المحاسبي.
العيوب	– المحاسبة عندها أكثر تعقيداً. –إن طريقة الشراء تتجاهل القيم العادلة الجارية لأصول الشركة الدامجة. – إن عملية استنفاذ الشهرة وفقاً للرأي 16 يعتبر أمرا غير ملائما حيث يرى الكثير من المحاسبين معالجة الشهرة بتخفيضها من حقوق المساهمين في شركة الاندماج. – يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على نسب رأس المال والأرباح.	– يصعب أن يستوفي الشروط الإثني عشر الصارمة. – نظرا لأن طريقة توحيد المصالح لا تفصح بشكل مناسب عن قيم الأصول فإنه ستكون القوائم المالية للشركة الناتجة عن الاندماج مضللة وغير صادقة. – مرونة التفاوض أقل من مرونة التفاوض في طريقة الشراء. – الاحتفاظ بقيم الاصول التاريخية.

المصدر: طارق عبد العال حماد، دليل استخدام معايير المحاسبة، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص297-298.

المطلب الثاني: معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03 "إندماج الأعمال"(IFRS 03)

"صدر هذا المعيار في جانفي 2008 وأصبح ساري المفعول إعتبار من بداية عام 2009"[1]، "وقد تضمن تعديلات هامة تعزز الإتجاه العام لواضعي المعايير بتبني مفهوم القيمة العادلة من خلال إلغاء طريقة توحيد المصالح وإعتماد طريقة الحيازة Acquisition(طريقة الشراء)، عند المحاسبة عن إندماج الأعمال"[2]،" وبهذا تم إلغاء العمل بالمعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS/22)"[3].

الفرع الأول: هدف المعيار (objective)

يهدف هذا المعيار إلى تعزيز الملائمة والموثوقية والقدرة على مقارنة المعلومات التي تقدمها الشركة حول دمج الأعمال وتأثيرها في بياناتها المالية عن طريق وإعتماد مبادئ ومتطلبات حول قيامها بما يلي:[4]

1- الإعتراف والقياس في قوائمها المالية الأصول المشتراة (المستمكلة) القابلة للتحديد وبالخصوم المضمونة، وأية حصة غير مسيطرة في الشركة المشتراة (المندمجة)؛

2- الإعتراف والقياس في قوائمها المالية بالشهرة المستملكة "Goodwill" في إندماج الاعمال أو بالربح من الشراء بأسعار منخفضة؛

3- قياس تكلفة إندماج الأعمال بالقيمة العادلة؛

4- تحديد أي معلومات يجب الإفصاح عنها لتمكين مستخدمي القوائم المالية من تقيم طبيعة إندماج الأعمال وآثاره المالية[5]؛

(1) جمعة حميدات، خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونين، الاردن، 2014، ص320.
(2) محمد ابو ناصر، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية الجوانب العلمية والعملية، دار وائل، الاردن، 2016، ص661.
(3) حسين القاضي، مأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2006، ص129.
(4) Stéphane BRUN, Guide d'application des Normes IAS/IFRS, BERTI Editions, Alger, 2011, p355.
(5) لخضر علاوي، معايير المحاسبة الدولية IFRS/IAS: دروس وتطبيقات محلولة، الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2012، ص390.

الفرع الثاني: نطاق المعيار (scope)

يتناول المعيار ما يلي:[1]

1- طريقة المحاسبة عن إندماج الأعمال؛

2- يمكن أن يتم ضم الأعمال بطرق متنوعة تتحدد على ضوء أسباب قانونية أو ضريبية أو طرق أخرى؛

3- يمكن أن تنشأ عن عملية دمج الأعمال علاقة شركة أم بشركة تابعة حيث يكون المشروع المتملك هو الأم والمشروع المستملك هو التابع؛

4- قد يتضمن دمج الأعمال شراء صافي أصول المشروع بما فيها الشهرة وليس شراء أسهم في المشروع الآخر؛

5- كما يتطرق المعيار عن الشهرة والأصول غير ملموسة المستحوذ عليها في اندماجات الأعمال؛

لا يطبق هذا المعيار على ما يلي:[2]

1- عمليات إندماج الأعمال الذي يتم فيها جمع شركات أعمال منفصلة معا لتشكيل مشروع مشترك؛

2- عمليات إندماج الأعمال المتعلقة بكيانات أو أنشطة تخضع لسيطرة مشتركة؛

3- عمليات إندماج الأعمال التي تنطوي على شركتين أو أكثر من الشركات المتبادلة؛

4- عمليات إندماج الأعمال التي فيها جمع شركات أعمال منفصلة معا لتشكيل شركة معدة لتقارير المالية بواسطة عقد فقط دون الحصول على فوائد؛

الفرع الثالث: متطلبات الإفصاحات

لكل عملية إندماج الأعمال يتطلب بواسطة المقتني الإفصاح على ما يلي:[3]

1- أسماء ومواصفات الشركة والشركات المندمجة؛

(1) بشير زبيدي، محاضرات في مقياس معايير المحاسبة الدولية، جامعة حمه لخضر، الوادي، 2017/2016، ص71.

(2) Jean-Jacques Julian, Les Normes Comptahles Internationales IAS/IFRS: Syntheses Cas pratiques, 2em EDITION, Editions Foucher, Vanves Farnec, 2007/2008, P141.

(3) خالد جمال الجعرات، معايير التقارير المالية الدولة IAS/IFRS، دار إيثار، ط1، الاردن، 2008، ص 222.

2- تاريخ الإقتناء،

3- نسبة أدوات المليكة المقتناة التي تملك حق التصوت؛

4- تكلفة الإندماج مع إفصاح منفصل عن إعداد أدوات المليكة التي أصدرت وقيمتها العادلة وكيفية تحديد القيم العادلة؛

5- القيم التي تم الإعتراف بها في تاريخ الإقتناء لكل فئة من فئات أصول الشركة المقتناة وإلتزاماتها الطارئة؛

6- قيمة أي شهرة سالبة تم الإعتراف بها في الربح والخسارة؛

7- تفصيلات عن العوامل المرتبطة بالإعتراف بالشهرة؛

8- مقدار ربح أو خسارة الشركة المقتناة منذ تاريخ الإقتناء المتضمنة في ربح أو خسارة المقتني عن الفترة، إلا إذا كان ذلك غير ممكنا؛

ويجب كذلك الإفصاح على ما يلي إذا كان ذلك غير ممكنا:[1]

1- إيراد الشركة المندمجة عن الفترة وكأن تاريخ الإقتناء لكل عمليات إندماج الأعمال كان نافذا في تاريخ معين خلال تلك الفترة؛

2- ربح وخسارة الشركة المندمجة عن الفترة وكأن تاريخ الإقتناء لكل عمليات إندماج الأعمال كان نافذا خلال تلك الفترة.

(1) عباس علي ميرزا، وأخرون، المعايير الدولة لإعداد التقارير المالية كتاب ودليل، جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونين، الاردن، ص346.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والإجراءات الجبائية لاندماج الشركات

المطلب الاول: المعالجة المحاسبية لعمليات الاندماج

يختلف التسجيل المحاسبي لاندماج الشركات من عملية إلى أخرى ومن حالة إلى أخرى، لذلك لا توجد قيود موحدة، إلا أنه تجدر الإشارة إلى بعض المفاهيم والقوانين الأساسية الواجب معرفتها للتمكن من المعالجة المحاسبية نذكرها في ما يلي [1]:

- **حساب تكلفة شراء الشركة المندمجة:**

تتمثل تكلفة شراء الشركة المندمجة في كافة المبالغ التي تنفق لامتلاك صافي أصول هذه الشركة، ويمكن أن يتم تسديد هذا الثمن إما عن طريق مبلغ نقدي أو عن طريق أسهم، والجدير بالذكر أنه إذا كان الثمن المدفوع لامتلاك صافي أصول الشركة المندمجة عن طريق إصدار الأسهم فيجب مراعاة أنه قد ينتج عن عملية الإصدار علاوة إصدار.

- **حساب علاوة الإصدار:**

تظهر علاوة الإصدار عندما تتم زيادة رأس المال من أجل مساواة حقوق الشركاء القدامى مع الجدد، لتعويض الفرق بين القيمة الحقيقة والقيمة الإسمية للأوراق المالية، وعليه كل حالة بها زيادة رأس المال تظهر فيها هذه العلاوة ومقدارها الفرق بين سعر الإصدار والقيمة الاسمية للأسهم المصدرة.

- **حساب صافي أصول الشركة المندمجة:**

من أجل التوصل إلى صافي أصول الشركة المندمجة بالقيمة العادلة أو السوقية يتم استخدام المعادلة التالية:

صافي الأصول بالقيمة العادلة (السوقية)= القيمة الإجمالية لأصول الشركة المندمجة مقومة بقمتها العادلة (السوقية)– القيمة الإجمالية للخصوم مقومة بقيمتها العادلة (السوقية).

(1) بن يخلف كمال، محاضرات في مقياس محاسبة الشركات، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2017/2016، ص68-78 بتصرف.

- **حساب شهرة الاندماج:**

تتمثل شهرة الاندماج بالفرق بين تكلفة الشراء من جهة والقيمة العادلة لصافي الأصول المشتراة من جهة أخرى، وقد تكون الشهرة الناتجة عن الاندماج إما موجبة أو سالبة وذلك حسب ما يلي:

أ- موجبة:

أي أن تكلفة الشراء الشركة المندمجة أعلى من صافي قيمتها العادلة(السوقية)، فيجب أن يعتم الاعتراف بهذا الفرق على أنه شهرة محل للشركة المندمجة.

ب- سالبة:

أي أن تكلفة شراء الشركة المندمجة تقل عن صافي قيمتها العادلة (السوقية)، فيستعمل ذلك الفرق في تخفيض قيم بنود الأصول غير المتداولة (الثابتة) فيما عدا بند الاستثمارات طويلة الأجل في أوراق مالية، لأن الأصول غير المتداولة (الثابتة) عادة ما يكون هناك اختلاف في تحديد قيمتها السوقية.

- **القيود المحاسبية:**

رقم الحساب		تاريخ الاندماج	المبلغ	
مدين	دائن		مدين	دائن
456		من ح/ الشركاء عمليات على رأس المال (تكلفة شراء)	XXX	
	101	إلى ح/ رأس مال الشركة		XXX
	103	ح/ علاوة الإصدار		XXX
		إثبات إندماج الشركة المندمجة في دفاتر الشركة الدامجة		
XXX		من ح/ إجمالي الأصول بالقيمة العادلة للشركة المندمجة	XXX	
207		ح/ شهرة الاندماج (موجبة)	XXX	
	207	إلى ح/ شهرة الاندماج (سالبة)		XXX
	XXX	ح/ إلتزامات (الديون) الشركة المندمجة		XXX
	456	ح/ الشركاء عمليات على رأس المال		XXX
		إنتقال أصول وإلتزامات شركة المندمجة إلى شركة الدامجة		

الفرع الأول: المعالجة المحاسبية للاندماج الذي يتخذ شكل الإمتصاص (الضم)

كما أشرنا من قبل، يترتب على هذا الشكل من الاندماج تصفية الشركة المندمجة والإبقاء على الشركة الدامجة، وهذا يعني انتقال كافة أصول وخصوم الشركة المشتراة إلى الشركة المشترية، وبما يفيد أن الشركة الدامجة قد تملكت الشركة المندمجة بنسبة 100%، وأن هذه الأخيرة قد توقفت عن ممارسة أعمالها وأقفلت دفاترها وانتقلت أصولها والتزاماتها إلى الشركة الدامجة.

مثال:

شركة مساهمة (أ) رأس مالها 10.000.000 دج (القيمة الاسمية للسهم 100 دج) ترغب في الاندماج عن طريق امتصاص الشركة (ب)، فإذا علمت أن الشركة (أ) أصدرت 400.000 سهم بسعر 150 دج للسهم الواحد لتسديد قيمة الشركة (ب)، وأن ميزانية الشركة (ب) بتاريخ الاندماج ظهرت كما يلي:

الجدول رقم (04): ميزانية الشركة (ب)

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
الأصول غير الجارية		رؤوس الأموال الخاصة	
الأراضي	3.000.000	رأس مال الشركة	20.000.000
المباني	12.000.000	الاحتياطات القانونية	2.000.000
المعدات الصناعية	21.000.000	الاحتياطات النظامية	8.500.000
الأصول الجارية		الاحتياطات الاختيارية	7.400.000
البضائع	14.000.000		
الزبائن	20.000.000	الخصوم غير الجارية	
البنك	900.000	الموردون	33.000.000
مجموع الاصول	70.900.000	مجموع الخصوم	70.900.000

المصدر: من إعداد الطلبة.

معلومات إضافية عن الشركة (ب):

1- القيمة الاسمية لأسهم الشركة 100 دج؛

2- القيم السوقية لعناصر الأصول كانت كما يلي:

- التثبيتات المعنوية القابلة للتحديد والاهتلاك 4.000.000 دج
- الأراضي 5.000.000 دج
- المباني 18.000.000 دج
- المعدات الصناعية 24.000.000 دج
- البضائع 15.000.000 دج

3- باقي عناصر الأصول تم تقييمها بالقيمة الاسمية؛

4- الضرائب المؤجلة تم احتسابها على أساس الضريبة على أرباح الشركات معدلة 35%؛

المطلوب: تسجيل القيود اللازمة لإتمام عملية الاندماج.

الحل:

- **حساب تكلفة شراء الشركة المندمجة:**

من أجل الحصول على صافي أصول الشركة المندمجة (ب) قامت الشركة (أ) بإصدار 400.000 سهم جديد بسعر 150 دج، بمعنى أن تكلفة شراء الشركة المندمجة (ب):

400.000 X 150دج = 60.000.000دج

- **حساب علاوة الإصدار:**

ومقدارها الفرق بين سعر الإصدار والقيمة الأسمية للأسهم المصدرة:

150- 100= 50 دج X عدد الأسهم الصادرة 400.000 = 20.000.000دج

- **حساب صافي أصول الشركة المندمجة على أساس القيمة العادلة (السوقية):**

لدينا:

- التثبيتات المعنوية القابلة للتحديد والاهتلاك 4.000.000 دج
- الأراضي 5.000.000 دج
- المباني 18.000.000 دج
- المعدات الصناعية 24.000.000 دج
- البضائع 15.000.000 دج
- الزبائن 20.000.000 دج
- البنك 900.000 دج

القيمة الإجمالية للأصول مقومة بالقيمة العادلة = 86.900.000 دج .....(1)

لدينا:

- الموردون 33.000.000 دج
- الضرائب المؤجلة(*) 4.900.000 دج

القيمة الإجمالية للخصوم مقومة بالقيمة العادلة = 37.900.000 دج .....(2)

حيث:

(*) الضرائب المؤجلة:

- على التثبيتات المعنوية (4.000.000 X35%): 1.400.000دج
- على الأراضي لا يوجد
- على المباني (6.000.000 X 35%): 2.100.000 دج
- على المعدات الصناعية (3.000.000 X 35%): 1.050.000 دج
- على المخزونات (1.000.000 X 35%): 350.000 دج

قيمة الضرائب المؤجلة= 4.900.000 دج

من (1) و (2) يصبح لدينا:

صافي أصول الشركة المندمجة = 86.900.000 دج- 37.900.000 دج = 49.000.000 دج

- **حساب شهرة الاندماج:**

قيمة شهرة الاندماج = تكلفة شراء الشركة المندمجة – القيمة العادلة لصافي الأصول المشتراة

قيمة شهرة الاندماج = 60.000.000 دج – 49.000.000 دج

قيمة شهرة الاندماج = 11.000.000دج

- **إثبات عمليات الاندماج في الدفاتر**

رقم الحساب		تاريخ الاندماج	المبلغ	
مدين	دائن		مدين	دائن
456		من ح/ الشركاء عمليات على رأس المال	60.000.000	
	101	إلى ح/ رأس مال الشركة		40.000.000
	103	ح/ علاوة الإصدار		20.000.000
		إثبات إندماج الشركة المندمجة (ب) في دفاتر الشركة الدامجة (أ)		
205		من ح/ التثبيتات م ق للتحديد والاهتلاك	4.000.000	
207		ح/ شهرة الاندماج	11.000.000	
211		ح/ الأراضي	5.000.000	
213		ح/ المباني	18.000.000	
215		ح/ المعدات الصناعية	24.000.000	
30		ح/ البضائع	15.000.000	
411		ح/ الزبائن	20.000.000	
512		ح/ البنك	900.000	
	134	إلى ح/ الضرائب المؤجلة		4.900.000
	401	ح/ الموردون		33.000.000
	456	ح/ الشركاء عمليات على رأس المال		60.000.000
		إنتقال أصول وخصوم الشركة المندمجة (ب) إلى شركة الدامجة (أ)		

الفرع الثاني: المعالجة المحاسبية للاندماج الذي يتخذ شكل الاتحاد (المزج)

كما سبق وأشرنا سابقا، يترتب على هذا الشكل من الاندماج اتحاد شريكتين أو أكثر معا لتكوين شركة جديدة، وهذا يعني أن الشركة المندمجة تختفي لينتج عنها شركة جديدة ذات إسم جديد يختلف عن إسم الشركات المندمجة وذات شخصية معنوية مستقلة وبما يفيد أن الشركة الجديدة تمتلك 100 % من أسهم الشركات المندمجة، وحيث أن الشركات المندمجة ستزول فإن هذا يتطلب تصفيتها ومن ثم إنتقال أصولها وخصومها إلى الشركة الجديدة مقومة بقيمتها العادلة وقت الاتحاد، وعليه فإن المعالجة المحاسبية للاتحاد لا تختلف عن المعالجة المحاسبية للاندماج الذي يأخذ شكل الإمتصاص إلا فيما يتعلق بإنتقال أصول وخصوم الشركات المندمجة إلى شركة جديدة لم تكن قائمة وقت الاتحاد.

مثال:

تم الاتحاد بين الشركة (أ) والشركة (ب) لتكوين شركة جديدة وقد أصدرت الشركة (ج) 55.000 سهم بقيمة اسمية 1.000دج للسهم الواحد مقابل أسهم الشركة (أ)، وأصدرت 70.000 سهم بقيمة 1.000 دج للسهم الواحد مقابل اسهم الشركة (ب).

فإذا علمت أن سعر إصدار أسهم الشركة (ج) بلغت 1.500دج، وأن الميزانية المالية للشركتين (أ) و (ب) قبل الاتحاد ظهرتا على النحو التالي:

الجدول رقم (05):ميزانية أصول الشركتين (أ) و (ب)

الأصول	الشركة(أ)		الشركة (ب)	
	القيم الدفترية	القيم العادلة	القيم الدفترية	القيم العادلة
الأصول غير الجارية				
الأراضي	33.000.000	45.000.000	55.000.000	70.000.000
المباني	36.000.000	39.000.000	32.000.000	38.000.000
المعدات الصناعية	24.000.000	26.000.000	21.000.000	24.000.000
الاهتلاك	(15.000.000)	(17.000.000)	(13.000.000)	(14.000.000)
الأصول الجارية				
البضائع	13.000.000	14.000.000	8.000.000	10.000.000

البنك	12.000.000	12.000.000	13.000.000	13.000.000
مجموع الأصول	103.000.000	119.000.000	116.000.000	141.000.000

المصدر: من إعداد الطلبة.

الجدول رقم (06): ميزانية خصوم الشركتين (أ) و (ب)

الخصوم	الشركة (أ)		الشركة (ب)	
	القيم الدفترية	القيم العادلة	القيم الدفترية	القيم العادلة
رؤوس الاموال الخاصة				
رأس مال الشركة	50.000.000		40.000.000	
علاوات الإصدار	10.000.000		25.000.000	
المرحل من جديد	9.000.000		10.000.000	
الخصوم غير الجارية				
الموردون	18.000.000	18.000.000	24.000.000	24.000.000
أوراق الدفع	16.000.000	14.000.000	17.000.000	17.000.000
مجموع الخصوم	103.000.000		116.000.000	

المصدر: من إعداد الطلبة.

المطلوب: تسجيل القيود الازمة لإتمام عملية الاندماج وإظهار جدول الميزانية بعد الاندماج.

الحل:

أولا: الإجراءات والتسجيلات المحاسبية الخاصة بالشركة المندمجة (أ)

- **حساب تكلفة شراء الشركة المندمجة:**

من أجل الحصول على صافي أصول الشركة المندمجة (أ) قامت الشركة (ج) بإصدار 55.000 سهم جديد بسعر 1.500دج، بمعنى أن تكلفة شراء الشركة المندمجة (أ):

55.000 X 1.500دج =82.500.000دج

- **حساب علاوة الإصدار:**

ومقدارها الفرق بين سعر الإصدار والقيمة الاسمية للسهم المصدرة:

1.500- 1.000= 500 دج X عدد الاسهم الصادرة 55.000 = 27.500.000دج

- **حساب صافي أصول الشركة المندمجة (أ) على أساس القيمة العادلة (السوقية):**

لدينا:

• الأراضي	45.000.000 دج
• المباني	39.000.000 دج
• المعدات الصناعية	26.000.000 دج
• الاهتلاكات	(17.000.0000) دج
• البضائع	14.000.000 دج
• البنك	12.000.000 دج

القيمة الإجمالية للأصول مقومة بالقيمة العادلة = 119.000.000دج .....(1)

لدينا:

• الموردون	18.000.000 دج
• أوراق الدفع	14.000.000 دج

القيمة الإجمالية للخصوم مقومة بالقيمة العادلة = 32.000.000 دج .....(2)

من (1) و (2) يصبح لدينا:

صافي أصول الشركة المندمجة (أ) = 119.000.000 دج- 32.900.000 دج = 87.000.000 دج

- **حساب شهرة الاندماج:**

قيمة شهرة الاندماج = تكلفة شراء الشركة المندمجة – القيمة العادلة لصافي الأصول المشتراة

قيمة شهرة الاندماج = 82.500.000 دج – 87.000.000دج

قيمة شهرة الاندماج = 4.500.000– دج

- **إثبات عمليات الاندماج في الدفاتر**

رقم الحساب		تاريخ الاندماج	المبلغ	
مدين	دائن		مدين	دائن
456		من ح/ الشركاء عمليات على رأس المال	82.500.000	
	101	إلى ح/ رأس مال الشركة		55.000.000
	103	ح/ علاوة الإصدار		27.500.000
		إثبات إندماج الشركة المندمجة (أ) في دفاتر الشركة (ج)		
211		من ح/ الأراضي	45.000.000	
213		ح/ المباني	39.000.000	
215		ح/ المعدات الصناعية	26.000.000	
30		ح/ البضائع	14.000.000	
512		ح/ البنك	12.000.000	
	207	إلى ح/ شهرة الاندماج		4.500.000
	281	ح/ الاهتلاكات		17.000.000
	401	ح/ الموردون		18.000.000
	403	ح/ أوراق الدفع		14.000.000
	456	ح/ الشركاء عمليات على رأس المال		82.500.000
		إنتقال أصول وخصوم الشركة المندمجة (أ) إلى شركة (ج)		

ثانيا: الإجراءات والتسجيلات المحاسبية الخاصة بالشركة المندمجة (ب)

- **حساب تكلفة شراء الشركة المندمجة:**

من أجل الحصول على صافي أصول الشركة المندمجة (ب) قامت الشركة (ج) بإصدار 70.000 سهم جديد بسعر1.500 دج، بمعنى أن تكلفة شراء الشركة المندمجة (أ):

70.000 X 1.500دج =105.000.000 دج

- **حساب علاوة الإصدار:**

ومقدارها الفرق بين سعر الإصدار والقيمة الاسمية للأسهم المصدرة:

1.500- 1.000= 500 دج X عدد الأسهم الصادرة 70.000 =35.000.000دج

- **حساب صافي أصول الشركة المندمجة (ب) على أساس القيمة العادلة (السوقية):**

لدينا:

• الأراضي	70.000.000 دج
• المباني	38.000.000 دج
• المعدات الصناعية	24.000.000 دج
• الاهتلاكات	(14.000.0000) دج
• البضائع	10.000.000 دج
• البنك	13.000.000 دج

القيمة الإجمالية للأصول مقومة بالقيمة العادلة = 141.000.000دج .....(1)

لدينا:

- الموردون 24.000.000 دج
- أوراق الدفع 17.000.000 دج

القيمة الإجمالية للخصوم مقومة بالقيمة العادلة = 41.000.000 دج .....(2)

من (1) و (2) يصبح لدينا:

صافي أصول الشركة المندمجة (ب) = 141.000.000دج- 41.000.000 دج = 100.000.000 دج

- **حساب شهرة الاندماج:**

قيمة شهرة الاندماج = تكلفة شراء الشركة المندمجة – القيمة العادلة لصافي الأصول المشتراة

قيمة شهرة الاندماج = 105.000.000 دج – 100.000.000دج

قيمة شهرة الاندماج = 5.000.000دج

- **إثبات عمليات الاندماج في الدفاتر**

رقم الحساب		تاريخ الاندماج	المبلغ	
مدين	دائن		مدين	دائن
456		من ح/ الشركاء عمليات على رأس المال	105.000.000	
	101	إلى ح/ رأس مال الشركة		70.000.000
	103	ح/ علاوة الإصدار		35.000.000
		إثبات إندماج الشركة المندمجة (ب) في دفاتر الشركة (ج)		
207		من ح/ شهرة الاندماج	5.000.000	
211		ح/ الأراضي	70.000.000	
213		ح/ المباني	38.000.000	
215		ح/ المعدات الصناعية	24.000.000	
30		ح/ البضائع	10.000.000	

512		ح/ البنك	13.000.000	
	281	إلى ح/ الاهتلاكات		14.000.000
	401	ح/ الموردون		24.000.000
	403	ح/ أوراق الدفع		17.000.000
	456	ح/ الشركاء عمليات على رأس المال		105.000.000
		إنتقال أصول وخصوم الشركة المندمجة (ب)		
		إلى شركة (ج)		

ثالثا: إعداد الميزانية بعد الاندماج "ميزانية الشركة (ج)"

الجدول رقم (07): ميزانية الشركة (ج)

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
الأصول غير الجارية		رؤوس الأموال الخاصة	
شهرة الاندماج	500.000	رأس مال الشركة	125.000.000
الأراضي	115.000.000	علاوات الإصدار	62.500.000
المباني	77.000.000		
المعدات الصناعية	50.000.000		
الاهتلاكات	(31.000.000)		
الأصول الجارية		الخصوم غير الجارية	
البضائع	24.000.000	الموردون	42.000.000
البنك	25.000.000	أوراق الدفع	31.000.000
مجموع الاصول	260.500.000	مجموع الخصوم	260.500.000

المصدر: من إعداد الطلبة.

المطلب الثاني: الجوانب الجبائية لاندماج الشركات وفق التشريع الجبائي

الفرع الأول: الإجراءات الضريبية المتعلقة بالاندماج

حسب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة للجمهورية الجزائرية وفي مواده 142 و143 التي نصت على الإجراءات الضريبية المتعلقة باندماج الشركات، سوف نتطرق لهما فيما يلي:

– المادة 142: "يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يستفيدون من إعفاءات أو تخفيضات في الضريبة على أرباح الشركات، والرسم على النشاط المهني الممنوح خلال مرحلة الاستغلال في إطار أجهزة دعم الإستثمار، إعادة استثمار ثلاثين بالمئة(30%) من حصة الإمتيازات الموافقة لهذه الإعفاءات أو التخفيضات في أجل أربع (4) سنوات، إبتداء من تاريخ إختتام السنة المالية التي تخضع نتائجها للنظام التفضيلي.

يجب أن تتم عملية إعادة الإستثمار بعنوان كل سنة عدة سنوات مالية متتالية.

يترتب على عدم إحترام هذه الأحكام إعادة إسترداد التحفيز الجبائي مع تطبيق غرامات جبائية منصوص عليها في مثل هذه الحالة"[1].

– المادة 143:

"1) تعفى من الضريبة على أرباح الشركات فوائض القيم، غير تلك المحققة من السلع، التي تنتج عن منح أسهم أو حصص مجانا في الشركة (حصص في رأسمال) عقب إدماج شركات أسهم في شركات ذات مسؤولية محدودة.

2) يطبق نفس النظام عندما تنقل شركة ذات أسهم أو ذات مسؤولية محدودة:

– كامل أصولها إلى شركتين أو عدة شركات تم تشكيلها وفق أحد هذه الأشكال؛

– جزء من عناصر أصولها إلى شركة أخرى تم تشكيلها وفق أحد هذه الأشكال.

يتوقف تطبيق أحكام هذه المادة على الإلتزام في عقد الإدماج أو الإسهام بحساب علاوة على السلع المتضمنة في الحصص، الإهتلاكات المالية السنوية التي يجب اقتطاعها من الأرباح وكذا فوائض القيم اللاحقة التي تنتج عن

(1) المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجمهورية الجزائرية، 2021.

إنجاز هذه العناصر حسب سعر التكلفة، والخاصة بالشركات المدمجة والمساهمة مع خصم الإهتلاكات المالية التي سبق أن حققتها.

ويقع هذا الالتزام، في الحالة المشار إليها في الفقرة أعلاه، على عاتق الشركة الدامجة أو الحديثة. إما في الحالات المشار إليها في الفقرة 2 فإنه يقع، على التوالي، إما على عاتق الشركات المستفيدة من الإسهامات بالتناسب مع قيمة عناصر الأصول الممنوحة لها وإما على عاتق الشركة المستفيدة من الأسهم الجزئية.

3) تستفيد فوائض قيم التنازل عن الأسهم المحققة من طرف شركات الرأسمال الاستثماري غير المقيمة من تخفيض بنسبة 50% من مبالغها الخاضعة للضريبة"[1].

الفرع الثاني: الأنظمة الضريبية المتعلقة بإندماج الشركات

عموما يوجد نوعان من الأنظمة الضريبية المتعلقة بإندماج الشركات، نذكرها على النحو التالي:[2]

أولا:النظام المشترك (Regime de droit Commun)

إن عملية إندماج الشركات في النظام المشترك تعتبر عملية رفع رأسمال الشركة الدامجة وتصفية الشركة المندمجة وتخضع إلى الضرائب والرسوم التالية:

- حقوق التسجيل والطابع؛

- الضرائب على أرباح الشركات المتعلقة بزيادة القيم المحققة؛

- الرسم على قيمة المضافة والمتعلق بالبضائع والمنتجات والإستثمارات التي تحوي على القيمة المضافة حيث أن قوانين الضرائب تنص على أن الإستثمار إذا تم التنازل عنه في مدة تقل عن 05 سنوات وجب تسديد الرسم على القيمة المضافة بالفرق وبالتناسب، أي يتم إرجاع مبلغ الرسم على قيمة المضافة المخصوم سلفا عند تاريخ اقتناء، هذه الاستثمارات والذي تم إسترجاعه كرسم على المشتريات وتكون نسبة الإرجاع بعدد سنوات المتبقية على 5 مثلا: إذا تم إقتناء إستثمار وبقي في ذمة المؤسسة سنتين فيتطلب إرجاع 3/5 من مبلغ الرسم على المشتريات لهذا الإستثمار.

(1) المادة 143 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجمهورية الجزائرية، 2021.

(2) رشيد عريوة، أساليب وطرق اندماج الشركات دراسة مالية ومحاسبية، مذكرة ماجستير في تخصص محاسبة، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2010/2009، ص133.

ثانيا: النظام التفضيلي (Régime de faveur)

وفق هذا النظام تعتبر عملية الاندماج عملية خاصة ذات طابع إنتقالي فالشركة المندمجة لا يتم تصفيتها حيث تستمر في الوجود من خلال الشركة الدامجة، حيث تعفى فوائض القيم الناتجة على عملية تنازل كما هي مبينة في المادة 143 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة أعلاه.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تناولنا في المبحث الأول طرق المحاسبة عن الاندماج ومعيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03، حيث قمنا بدراسة الطرق المحاسبية المعالجة لعميات الاندماج، وهي طريقة توحيد المصالح وكذلك طريقة الشراء، وإبراز أهم الفروق المترتبة عن إستخدام كلا الطريقتين، كما تطرقنا إلى معيار الإبلاغ المالي الدولي رقم 03"إندماج الاعمال"، الذي قام بإلغاء طريقة توحيد المصالح نظرا إلى الانتقادات العديدة الموجهة إليها وإبقاء على طريقة الشراء في محاسبة الاندماج، مع ذكر هدف ونطاق ومتطلبات الافصاح التي يتضمنها المعيار.

أما في المبحث الثاني تناولنا المعالجة المحاسبية والإجراءات الجبائية لاندماج الشركات، حيث قمنا بدراسة المعالجة المحاسبية لعملية الاندماج التي تتخذ كل من شكل الامتصاص (الضم) و شكل الاتحاد (المزج)، كما تم الإشارة إلى بعض المفاهيم والقوانين الأساسية الواجب معرفتها للتمكن من المعالجة المحاسبية، إنتهاء بإثبات القيود المحاسبية في دفاتر الشركات المندمجة، كما تطرقنا إلى الإجراءات الضريبة المتعلقة بالاندماج المنصوص عليها في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، كذلك التطرق إلى الأنظمة الضريبية المتعلقة بإندماج الشركات.

الـــخـــاتـــمـــة

حاولنا من خلال دراسة موضوع اندماج الشركات في الجزائر – دراسة محاسبية وجبائية –، بيان كيفية المعالجة المحاسبية لإندماج بين الشركات وهذا وفقا لمعايير المحاسبة الدولية وكذا النصوص القانونية التي تنظم مثل هذا النوع من العمليات، ونقصد هنا القانون التجاري الجزائري والتشريع الجبائي، وبما أن المحاسبة تعرف على أنها جبرنة القانون وجب عليها إذن أن تكيف لتستجيب مع هذه التغيرات.

يعتبر الاندماج من أهم ملامح وأثار التحولات المتسارعة والتطورات المتداخلة التي عرفتها ولازالت تعرفها الساحة الاقتصادية العالمية، لأنها أصبحت تمثل الوسيلة الأنجع للحفاظ على المكانة السوقية، والميزة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية بما فيها الرائدة.

01– إختبار صحة الفرضيات:

إنطلاقا من طريقة المعالجة التي إعتمدناها في بداية عملنا والتي ركزنا من خلالها على ثلاثة فرضيات أساسية، تمكنا من الإجابة على صحة الفرضيات من عدمها كما يلي:

بخصوص الفرضية الأولى المتعلقة بكون إندماج الشركات عبارة عن إتحاد شركتين أو أكثر، فهذا قد تحقق كون أن اندماج الشركات هو عبارة عن عقد تتحد بمقتضاه، شركة أو أكثر ذات نشاط متماثل أو متكامل لتكوين شركة جديدة، كما أن أسباب اللجوء إليه تحقيق مختلف المنافع الإقتصادية والإجتماعية، وهذا قد تحقق كون الشركات تسعى من خلاله للحد من المنافسة الشديدة والمخاطر الإقتصادية التي قد تتعرض لها، وعلى رأسها الإفلاس مما يؤدي إلى تسريح العمال وما يترتب على ذلك من مشاكل مع نقابات واتحادات العمال نتيجة الاستغناء عنهم.

بخصوص الفرضية الثانية المتعلقة بكون أن عملية الاندماج تمر بإجراءات قانونية عديدة، فهذا قد تحقق حيث يتم التحضير لعملية الاندماج من خلال المفاوضات وإعداد الدراسات المستفيضة وإستعراض كافة الصعوبات والمشاكل التي قد تعترض عملية الاندماج كمرحلة أولى، تليها مرحلة إعداد مشروع الاندماج على ضوء ما أسفرت عن المفاوضات وما تم الإتفاق عليه لبداية مشروع الاندماج، إنتهاء بالمصادقة على مشروع الاندماج من طرف الجمعية العامة الغير عادية لكل شركة من الشركات الداخلة في الإندماج، حتى ينتج هذا الأخير أثاره ويبرم بذلك عقد الإندماج.

بخصوص الفرضية الثالثة المتعلقة بالجوانب الجبائية لعملية الاندماج، فهذا قد تحقق، وذلك من خلال نص المادتين 142 و143 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

02- النتائج المتوصل إليها:

لقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- ❖ هناك قصور تشريعي في ما يخص الاندماج، لاسيما تنظيم مرحلة المفاوضات التي يبنى على ضوئها مشروع الاندماج، كما لم يتعرض المشرع الجزائري إلى تحديد مفهوم الاندماج بدقة، واكتفى بتحديد أحكامه، إجراءاته وآثاره، هذا الأمر من شأنه أن ينعكس سلبا على الجانب المحاسبي؛
- ❖ توجد عدت طرق لاندماج حددها المشرع الجزائري، والتي يمكن للشركات إختيارها أو المفاضلة بينها؛
- ❖ يترتب عن عمليات الاندماج بين الشركات، العديد من الآثار القانونية التي تمثل القاعدة النظرية للجانب المحاسبي، ويتوجب على محاسبي الشركات المندمجة الإلمام بها وتوسيع معارفهم وإطلاعهم عليها؛
- ❖ للاندماج عدة صور تختلف وفقا لإختلاف زاوية النظر إليه، فقد ينظر إليه على أساس نشاط وغرض الشركات الداخلة فيه، وبالتالي يقسم إلى اندماج أفقي، ورأسي، أو متنوع، وقد يقسم إستنادا إلى جنسية الشركات الداخلة فيه، فإما أن يكون اندماج بين شركات وطنية أو بين شركات متعددة الجنسيات، أو وفقا لدور الإرادة فيه، فيكون اندماج إما طوعي أو قسري، أو ينظر إليه من زاوية تأثيره على شخصية الشركات، إذ ينقسم إلى اندماج بطريق الضم ، واندماج بطريق المزج؛
- ❖ يمكن أن تستفيد الشركات المندمجة من الإمتيازات الضريبية التي نص عليها القانون الجبائي؛
- ❖ أصبح الاندماج ضرورة حتمية يجب على الشركات الوطنية اللجوء له لمواكبة التطورات الإقتصادية العالمية، والإستفادة من المزايا والإيجابيات المترتبة عليه؛
- ❖ يؤدي اندماج الشركات في غياب الكفاءة والتسيير الجيد إلى زيادة البيروقراطية وطول خطوط إتخاذ القرار، مما يؤدي إلى زيادة تكلفة الأعمال؛
- ❖ تؤدي عملية الاندماج في الغالب، إلى تسريح عدد كبير من الموظفين؛ وهذا قد يؤثر بصورة أو بأخرى على المجتمع والنشاط الإقتصادي ككل؛

- ❖ يجب أن تخضع الشركات الداخلة في عملية الاندماج لعملية تقويم وهذا من طرف الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات لأجل إتمام إجراءات الاندماج، واعتماد طريقة محاسبية موحدة في إعداد ميزانية الاندماج؛
- ❖ بخصوص طريقة المحاسبة عن الاندماج المختارة، فيجب تطبيق طريقة الشراء كطريقة وحيدة للتسجيل المحاسبي لعمليات الاندماج، لأنها تتبنى مفهوم القيمة العادلة، وهذا حسب معيار الإبلاغ المالي الدولي الثالث "إندماج الأعمال"(IFRS3)؛
- ❖ إن استعمال طريقة الشراء للمحاسبة عن الاندماج ينتج عنه ظهور حساب الشهرة وهي من الأصول المعنوية تسجل في حسابات الأصول تحت تسمية فارق التقييم أو goodwill وهي لا تهتلك بل يحدث لها إختبار القيمة في نهاية كل دورة محاسبية؛
- ❖ بالرغم من كل المزايا والفوائد المتعلقة بعملية الاندماج، إلا أنه تبقى هذه العملية عالية المخاطر، وتحتاج إلى دراسة إستراتيجية دقيقة وتسيير جيد قبل وبعد عملية؛
- ❖ لا يمكن عد الاندماج مزية أو عيبة، بل هو ظاهرة اقتصادية يختلف الحكم عليها بحسب ظروف كل حالة، فالعبرة في النتيجة التي ينتهي إليها الاندماج من حيث الفوائد التي تعود على الشركة أو الشركات المندمجة، أو على المستهلكين أو الاقتصاد الوطني، وما يمكن أن يتلافوه من مضار بسبب وقوعه؛

03- التوصيات والإقتراحات:

على ضوء دراستنا لموضوع البحث والتطرق إلى مختلف جوانبه، وبعد إستعراضنا لنتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم الإقتراحات والتوصيات التالية:

- ❖ على المشرع الجزائري تعديل نصوص القانون التجاري، ووضع نظام قانوني متكامل بالاندماج، يتماشى مع التطورات والإصلاحات الاقتصادية والمحاسبية التي شهدتها الجزائر؛
- ❖ ضرورة تشجيع عمليات الاندماج، من خلال تقديم الإمتيازات الضريبية والجبائية والتسهيلات القانونية اللازمة، لما يحققه هذا الأخير من مزايا على مستوى الشركات أو على مستوى الاقتصاد الوطني؛
- ❖ يجب على الشركة الدامجة، الحرص على أن تكون عملية الاندماج مبنية على دراسات قانونية، مالية، واقتصادية دقيقة عن واقع الشركات الراغبة في الاندماج، حتى تتفادى الآثار السلبية الناتجة عن فشل الاندماج؛

- ضرورة تحسين جودة التكوين، وإعادة صياغة البرامج التعليمية الجامعية المتعلقة بالمحاسبة، ومحاسبة الاندماج خصوصا، من خلال عقد المزيد من الندوات والملتقيات المتخصصة على المستوى الوطني وحتى الدولي، لإزالة الغموض الذي يعتري بعض جوانب المعالجة المحاسبية للاندماج؛
- بما أن الاندماج لا يشترط فيه أن تكون جنسية الشركات الداخلة فيه واحدة، نوصي المشرع الجزائري إلى تبني قواعد صارمة ودقيقة فيما يتعلق بمسألة إندماج شركات وطنية وأجنبية، ذلك أن ترك الإرادة للمساهمين الراغبين في الإندماج، قد يؤدي إلى تحويل جنسية الشركة الوطنية إلى شركة أجنبية هذا ما قد يلحق أضرار بالإقتصاد الوطني؛

04- آفاق الدراسة:

وفي الأخير نرجو أن تكون هذه الدراسة المتواضعة، قد سلطت الضوء على بعض الجوانب المهمة في موضوع اندماج الشركات في الجزائر، من ناحية المعالجة المحاسبية والإجراءات الجبائية، وأن تفتح المجال للباحثين والمهتمين باندماج الشركات، لمعالجة الموضوع من زوايا أخرى.

قـــائـــمـــة الـــمـــراجـــع

أولا: المراجع باللغة العربية

01- الكتب:

1. أجين برغام، الإدارة المالية، ترجمة محمود فتوح وأخرون، شعاع للنشر والعلوم، الجزء الثالث، ط1، سوريا، 2013.
2. أحمد بسيوني شحاته، وكمال الدين الدهراوي، المحاسبية المتقدمة، الدار الجامعية، مصر، 1998.
3. أسامة المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والافلاس، دار الثقافة، الأردن، 2008.
4. ثناء عطية، وأخرون، المحاسبة المالية المتقدمة، الجزء الأول، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، 2020.
5. جمعة حميدات، خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونين، الاردن، 2014.
6. جورج دانيال غالي، طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات، الدار الجامعية، مصر، 2002.
7. جورج لارسن موسش، المحاسبة المتقدمة، دار المريخ، السعودية، 1999.
8. حسام الدين الصغير، النظام القانوني الاندماج الشركات، دار الفكر الجامعي، ط2، مصر،2004.
9. حسني المصري، اندماج الشركات وانقسامها، دراسة مقارنة بين القانون المصري والفرنسي، ط1، مصر، 1986.
10. حسين أحمد دحدوح، رشا أنور حمادة، المحاسبة المتقدمة، منشورات جامعة دمشق، الجزء الثاني، سوريا، 2010.
11. حسين القاضي، مأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2006.
12. خالد جمال الجعرات، معايير التقارير المالية الدولة IAS/IFRS، دار إيثار، ط1، الاردن، 2008.
13. خلدون الحمداني، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الدائنين، دار الكتب القانونية، مصر، 2011.
14. دريد كمال آل شبيب، ادارة مالية الشركات المتقدمة، دار اليازوري، الأردن، 2016.
15. سامي محمد الخرابشة، التنظيم القانوني لإعادة هيكلة الشركات المساهمة العامة، دار الثقافة، ط1، الأردن، 2008.
16. سميحة القليوبي، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، الجزء الأول، ط1، مصر، 1992.
17. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك ،الدار الجامعية، مصر، 1999.
18. طارق عبد العال حماد، تقييم قيمة الشركات لأغراض الاندماج أو الخصخصة، الدار الجامعية، مصر، 2002.
19. طارق عبد العال حماد، دليل استخدام معايير المحاسبة، الدار الجامعية، مصر، 2009.
20. عامر محمد سلمان، وأخرون، المحاسبة المالية المتقدمة مفاهيم نظرية وتطبيقات عليمة، العراق، 2014.
21. عباس علي ميرزا، وأخرون، المعايير الدولة لإعداد التقارير المالية كتاب ودليل، جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونين، الاردن.
22. عبد المطلب عبد الحميد، الاندماج المصرفي وخصخصة البنوك(تحليل مقارن)، الدار الجامعية، ط1، مصر، 2015.
23. فايز إسمعيل بصبوص، اندماج الشركات المساهمة العامة والآثار القانونية المترتبة عليها، دار الثقافة، ط1، الاردن، 2010.
24. كمال الدين مصطفى الدهراوي، عبد الله عبد العظيم هلال، المحاسبة المالية المتقدمة: وفقا لأحداث المعايير الدولية، دار التعليم الجامعي، مصر، 2011.
25. لخضر علاوي، معايير المحاسبة الدولية IFRS/IAS: دروس وتطبيقات محلولة، الصفحات الزرقاء، الجزائر، 2012.
26. لينا يعقوب الفيومي، الآثار الناشئة عن دمج الشركات المساهمة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2009.
27. محمد أبو ناصر، المحاسبة المالية المتقدمة، دار وائل، ط1، الأردن، 2005.
28. محمد ابو ناصر، جمعة حميدات، معايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية الجوانب العلمية والعملية، دار وائل، الاردن، 2016.
29. محمد بن سيف بن على السعدي، اندماج الشركات (إجرائيا وقانونيا)، مركز الغندور، مصر، 2011.
30. محمد مطر ، عبد الكريم زواني، المحاسبة المتقدمة، دار الثقافة، الأردن، 1994.
31. محمد مطر، المحاسبة المتقدمة حالات وتطبيقات عملية في المشاكل المحاسبية المعاصرة، دار وائل، ط3، الاردن، 2010.
32. هاني دويدار، الآثار الناشئة عن دمج الشركات المساهمة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، لبنان، 2009.

02- الرسائل والأطروحات الجامعية:

33. الاء مُحَّد فارس حماد، اندماج الشركات واثره على عقود الشركة المندمجة، مذكرة ماجستير في تخصص القانون، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2012.
34. بشير زبيدي، محاضرات في مقياس معايير المحاسبة الدولية، جامعة حمه لخضر، الوادي، 2017/2016.
35. بن صاري رضوان، الآثار القانونية لإندماج الشركات التجارية على حقوق الشركاء والدائنين، مذكرة ماجستير تخصص حقوق، جامعة يحي فارس، المدية، 2012/2011.
36. بن يخلف كمال، محاضرات في مقياس محاسبة الشركات، جامعة مُحَّد بوقرة، بومرداس، 2017/2016.
37. حسين القاضي، القوائم المالية الموحدة، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، سوريا، 1989.
38. حمّاش حياة، الضوابط القانونية لإندماج الشركات، مذكرة ماستر في قانون الشركات، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.
39. رشيد عريوة، أساليب وطرق اندماج الشركات دراسة مالية ومحاسبية، مذكرة ماجستير في تخصص محاسبة، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2010/2009.
40. طاهري بشير، اندماج الشركات التجارية في القانون التجاري، أطروحة دكتوراه تخصص قانون، جامعة الجزائر01، بن يوسف بن خدة، 2016/2015.
41. فادي فلاح، أثر الاندماج على الربحية دراسة حالة البنك الاهلي، رسالة ماجستير في المحاسبة ، جامعة الشرق الاوسط، مصر، 2012.
42. ليندة سعدون، النظام القانوني لإندماج الشركات في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، الجزائر، 2007/2006.

03- المجلات:

43. اثير عبد الامير المشهدي، خيار الاندماج المصرفي وأثره في تحقيق الميزة التنافسية، القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، العدد02، 2006.
44. بن حملة سامي، مفهوم ادماج الشركات التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد28، ديسمبر 2017.
45. جابر جاسم الربيعي، أثر الاندماج على اداء الشركات المصرفية الخاصة، مجلة بغداد للعلوم الاقتصادية، عدد العاشر، العراق، 2005.
46. سعاد عدنان نعمان، تأثير عمليات الاندماج في اداء الوحدات الاقتصادية، مجلة الدنانير، كلية الادارة والاقتصاد، العدد 20، العراق، 2020.
47. معتصم مُحَّد دباس، أثر الاندماج على أداء الشركات وأرباحها، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات لاقتصادية الإدارية، مجلد العشرون، العدد الثاني، الأردن، 2012.

04- القوانين:

48. القانون التجاري الجزائري.
49. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجمهورية الجزائرية، 2021.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

01- الكتب:

50. Bernard RAFFOURNIER, Les Normes Comptables Internationales (IFRS/LAS), (2eme édition; paris: economica, 2005.
51. Bertrel (J.P.) Et jeantin (M) : acquisitions et fusions des sociétés commerciales ,2ed, 1991.
52. Guy Baudeu et Guy Bellargent : fusion de sociétés, juris-classeur des sociétés, fasc.
53. Jean-Jacques Julian, Les Normes Comptahles Internationales IAS/IFRS: Syntheses Cas pratiques, 2em EDITION, Editions Foucher, Vanves Farnec, 2007/2008.
54. Merle (ph) : Droit Commercial, Sociétés Commerciales, 5 éd, 1996.

Stéphane BRUN, Guide d'application des Normes IAS/IFRS, BERTI Editions, Alger, 2011.